**دراسة تقويمية ناقدة لمحتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية في ضوء مفاهيم الخلاف الفقهي**

**د. إبراهيم عبدالله الخطيب[[1]](#footnote-1)**

**Dr. Ebrahem Abdullah Al Khateeb**

**ملخص:**

 هدفت الدراسة الحالية إلى تقويم محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية، من خلال استقصاء مفاهيم الخلاف الفقهي المضمنة فيها، وبيان إلى أي مدى يسهم كل محتوى من محتويات كتب الفقه الثلاثة المقررة في تلك المرحلة بتزويد المتعلمين بتلك المفاهيم الفقهية. ولتحقيق هدف الدراسة قام الباحث بإعداد أداتين: الأولى: قائمة بمفاهيم الخلاف الفقهي اللازمة لطلاب المرحلة الثانوية، اشتملت على خمسة (5) مجالات رئيسة تمثلت في: المسألة الفقهية، أدلة الأحكام المتفق عليها، أدلة الأحكام المختلف فيها، الأحكام الشرعية التكليفية، الفتوى الفقهية، متضمنة اثنين وثلاثين (32) مفهومًا فرعيًا موزعة على المجالات الرئيسة الخمسة. الثانية: بطاقة تحليل لمحتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية في ضوء تلك المفاهيم.

 وقد توصلت الدراسة إلى أن مجموع تكرارات مفاهيم الخلاف الفقهي المضمنة في محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية وفقا لمجالات الدراسة بلغت (690) تكرارًا. تضمن محتوى مقرر الفقه في الصف الأول الثانوي (192) تكرارًا، موزعة على (17) مفهومًا في (4) مجالات، في حين تضمن محتوى مقرر الفقه في الصف الثاني الثانوي (296) تكرارًا، موزعة على (8) مفاهيم في مجالين اثنين، كما تضمن محتوى مقرر الفقه في الصف الثالث الثانوي (202) تكرارًا، موزعة على (16) مفهومًا في (4) مجالات. كما دلت النتائج على ضعف محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية في وضعها الراهن في معالجة مفاهيم الخلاف الفقهي، وعدم وجود تخطيط لوجود تكامل في تأليف مقررات الفقه في المرحلة الثانوية فيما يتعلق بالجانب المفاهيمي في موضوع الخلاف الفقهي، وتعزيزه بالشكل المطلوب لدى المتعلمين.

**الكلمات المفتاحية:** التقويم، مقررات الفقه، المرحلة الثانوية، الخلاف الفقهي، مفاهيم الخلاف الفقهي.

**Critical evaluation study of the contents of jurisprudence courses in the secondary stage in Kingdom of Saudi Arabia in light of the concepts of jurisprudential difference.**

**Abstract**

The present study aims to evaluate the contents of jurisprudence courses in the secondary stage in Kingdom of Saudi Arabia by studying and surveying the concepts of jurisprudential differences included therein, and indicating to what extent each content of the contents of the three jurisprudence books at this stage contribute in providing the learners with such jurisprudential concepts.

 In order to achieve the objective of the study, the researcher prepared two tools: the first is a list of the concepts of the jurisprudential differences required for secondary stage students, which included five (5) main areas; the jurisprudential issue, the evidences of the jurisprudential rules and provisions agreed upon, the evidences of the disputed jurisprudential rules and provisions, the Shari'a rulings and the jurisprudential fatwa, Including thirty two (32) sub-concepts distributed on the five main areas. The second tool is an analysis card for the contents of jurisprudence courses in the secondary stage in light of these concepts. The study found that the total repetitions of concepts of jurisprudential differences included in the contents of jurisprudence courses in the secondary stage in Kingdom of Saudi Arabia, according to the fields of study, amounted to (690) repetitions. Where the contents of the jurisprudence course in the first secondary grade included (192) repetitions, distributed on (17) concepts in (4) areas, while the contents of the jurisprudence course in the second secondary grade included (296) repetitions, distributed on (8) concepts in two areas, and the contents of the jurisprudence course in the third secondary grade included (202) repetitions, distributed on (16) concepts in (4) areas. Also, the results indicate that the contents of jurisprudence courses in the secondary stage in Kingdom of Saudi Arabia in their current status are too weak to address the concepts of jurisprudential differences, and lack of planning of integration in composition of jurisprudence courses in the secondary stage with regard to the conceptual aspect in the topic of jurisprudence difference, and enhancing it as required for learners.

**مقدمة:**

جاءت الشريعة الإسلامية منهجًا ربانيًا بما تضمنته من آيات قرآنية وأحاديث نبوية موجِهة لشؤون حياة الأفراد، ومنظمة لعلاقاتهم ومعاملاتهم، بما يضمن لهم العيش بأمان، ويهيأ لمجتمعاتهم سبل البقاء والاستمرار؛ ومن أجل ذلك كانت أحكامها وقواعدها "شاملة لجميع نواحي الحياة، ومنظمة لجميع العلاقات، سواء أكانت هذه العلاقات بين الفرد وربه، أم بين الفرد والفرد، أم بين الفرد والجماعة، أم بين الجماعة والجماعة" (زيدان، 2011، ص10).

 ويمثل الفقه الإسلامي الطريق الصحيح لمعرفة الشريعة الإسلامية وفهم أحكامها، وتطبيق قواعدها ونصوصها. ولعظيم شأنه كان من نعمة الله على العبد أن يفقهه في الدين، قال صلى الله عليه وسلم: "من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين" (البخاري، 2001، ص85). ولأجل تلك المكانة العظيمة ظهر أئمة معتبرون للفقه عكفوا على مدى التاريخ الإسلامي لطلب المعرفة لشريعة الدين الإسلامي، والتفقه فيها، فأجادوا فهمها، وأدركوا دقائق أحكام الله، وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم (الندوي، 2005)، وبينوا للناس أحكامًا مفصلة تتعلق بالعبادات والمعاملات، وتتعلق بحياتهم في دنياهم وأخراهم؛ ليَسمُوا بهم إلى أقصى درجات الرقي والكمال.

 ويعد الخلاف الفقهي بين أئمة الفقه المعتبرين سِمة بارزة في الفقه الإسلامي نشأت عليها الأمة الإسلامية، ومظهرًا من مظاهر الاجتهاد المشروع الذي مارسه الفقهاء المسلمون عبر العصور الإسلامية "بحرية تامة دون انغلاق، أو انفلات، أو تقديس للأشخاص، أو تنقيص للمخالفين، أو اتباع للأهواء" (أبو سليمان، 1996، ص177)، استوجبته "أسباب موضوعية فرضتها طبيعة النصوص الشرعية باحتمالها، وطبيعة العقول البشرية بتفاوتها، وفي فهم واستنباط الأحكام منها، وكذا ضرورة الاجتهاد فيما لا نص فيه لبسط هيمنة الشريعة عليه، تحقيقًا لعمومها، وشمولها، وصلاحيتها لكل زمان ومكان" (البوشيخي، 2012، ص28).

 ويتحمل مقرر الفقه -باعتباره منهجًا دراسيًا- مسؤولية كبيرة في العمل على إظهار الآثار النافعة التي يحملها الخلاف الفقهي، وما نتج عنه من ثروة فقهية هائلة ورثتها الأمة الإسلامية، وتعزيز مفاهيمه المختلفة لدى المتعلم؛ لما يزخر به من مفاهيم ومعارف شرعية صالحة لتحقيق الأهداف المنشودة بشكل أقوى من أي عامل آخر، واستناده على مصادر التشريع الإسلامي التي تعين على إيصال المعلومات والمفاهيم بطريقة علمية صحيحة وفاعلة.

**مشكلة الدراسة:**

تتعرض الأمة الإسلامية منذ أمد بعيد لهجمات شرسة من كثير من الجاهلين والمتربصين، مدعين فيها عدم صلاحية الشريعة الإسلامية للبقاء والخلود، مع اتهامها بالتناقض وعدم الاتساق؛ مستدلين بذلك على الخلافات الفقهية الواقعة بين علمائها، ومعتبرين هذه الخلافات مظهرًا من مظاهر الاختلال (الكردي، 1972)؛ فكان ذلك مدخلًا لكثير منهم لمحاربة الإسلام وشريعته.

واليوم، وفي العصر الحديث، يتعرض بعض أفراد المجتمع لموجات من الشكوك والتساؤلات حول مفهوم الخلاف الفقهي، والحكمة منه، حتى وصل بعضهم إلى نبذه والتبرؤ منه ومعاداته. وفي ذلك يشير العرفج (2015) إلى أن من الآراء الغريبة التي يؤمن بها بعض الأفراد في الوقت المعاصر أن الاختلاف الفقهي دليل على الجمود، والتعصب، والفرقة، والتخلف. ويؤكد هذا التوجه الغريب برهامي (2000) بقوله: "إن كثيرًا من طلاب العلم وأبناء الصحوة الإسلامية لا ينتبهون لوجود هذا النوع من الخلاف، ويظنون أن كل مسائل الاختلاف بين العلماء مما يعادى فيه ولأجله ويبغض المخالف له" ص38. وفي هذا الصدد يشير بن سبيت (2007) إلى أن هناك فريقًا من الناس في هذه الأزمنة من يستخف بالعلماء بسبب اختلافهم الفقهي، ولا يعرف لهم قدرًا، ولا يستنير بأفهامهم وبيانهم، وفريق آخر يغلو في العلماء، بحيث يتخذ له إمامًا لا يعرف إلا أقواله، ولا يعتد بأقوال من سواه، وفي ذلك جهل بفقه الخلاف وآدابه، وسبب في إحداث الفرقة بين المسلمين، والوقوع في منزلقات العنف، والغلظة، وسوء الظن.

 إن مما يدعم مشكلة الدراسة ما أكده بعض الباحثين من كون التعامل مع المخالف لا يزال يجري وفق مناهج متباينة ومضطربة يترتب عليها فقدان أدب الخلاف الفقهي، والانخراط في مزالق التعصب المذهبي، وبراثين الغلو، والتطرف والإرهاب الذي أدى إلى تفرقة الأمة الإسلامية. الأمر الذي أدى بعدد من الدراسات والبحوث العلمية للدعوة لضرورة تعزيز مفاهيم الخلاف الفقهي لدى المتعلمين، وتوسيع مجال الحوار والنقاش والنقد في الموضوعات الدينية والفقهية المختلفة، والاهتمام بذلك داخل المدارس والجامعات، ومن ذلك ما أكده الشلي (2008) من ضرورة أن يُشاع في المناهج الدراسية والبحوث العلمية التفتح على آراء الآخرين والمقارنة بين المذاهب الفقهية المختلفة والتي من شأنها أن تجتث أصول الهوى والتعصب المذهبي، وتحقيق الشخصية العلمية النزيهة، بما تتيحه من النظر والموازنة الموضوعية الدقيقة بين الأدلة التي صدر عنها المجتهدون. وما أكده برهامي (2000) من ضرورة تعزيز مفهوم الاختلاف والتنوع والتعددية الفقهية لدى المتعلم، وأن هذا النوع من الخلاف لا يمكن إزالته، وأن عدم إيمانه به قد يوجِد من أسباب الفساد والضغائن والتعادي ما لا يعلمه إلا الله. ومنها ما أوصت به دراسة بن سبيت (2007) من ضرورة تضمين مفاهيم أدب الخلاف الفقهي في المناهج التعليمية، والحث على تعليمها من خلال الأنشطة بفن المناظرة تطبيقًا عمليًا ليتعلم الطلبة طريقة التعامل مع الآخرين، والتقيد بآدابها. كما يؤكد تلك الدعوات ما تسعى إليه رؤية المملكة العربية السعودية 2030 في مجال تعليمها من تنمية الوعي الفكري الديني لدى المتعلمين، وترسيخ الفكر الإسلامي المعتدل القائم على الوسطية، والاعتدال، والتسامح ww.moe.gov.sa)).

 وعلى الرغم من ذلك؛ وتلك الضرورة والتوصيات التي أكدت عليها الأبحاث والدراسات العلمية تجاه الخلاف الفقهي، إلا أنه ومن خلال استقراء الباحث للدراسات والبحوث التي تناولت مقرر الفقه بالدراسة والبحث لم يجد -في حدود بحثه- دراسة سعت إلى تقويم محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية في ضوء مفاهيم الخلاف الفقهي، بالرغم من الأهمية الكبيرة التي يكتنفها هذا المقرر إزاء هذا الموضوع في هذه المرحلة التي يكون فيها المتعلم بأمس الحاجة إلى ربطه بالموضوعات الفقهية المرتبطة بحياته وواقعه المعاش، وما يعبر عن وسطية دينه وشريعته، وصلاحيتهما لكل زمان ومكان؛ مما يؤكد حاجة هذا المقرر في تلك المرحلة إلى دراسات وبحوث علمية في هذا المجال، والوقوف عليه من جوانب مختلفة.

 وفي ضوء ما سبق، وتلبية لتلك التوصيات؛ جاءت هذه الدراسة التقويمية الناقدة لمحتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية في ضوء مفاهيم الخلاف الفقهي.

**أسئلة الدراسة:**

**تحاول الدراسة الإجابة على الأسئلة الآتية:**

* ما مفاهيم الخلاف الفقهي اللازم تضمينها في محتوى مقررات الفقه للصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية؟
* ما مدى توافر مفاهيم الخلاف الفقهي اللازم تضمينها في محتوى مقررات الفقه للصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية في محتوى مقررات الفقه المقررة في تلك المرحلة؟
* كيف توزعت مفاهيم الخلاف الفقهي اللازم تضمينها في محتوى مقررات الفقه للصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية في محتوى مقررات الفقه المقررة في تلك المرحلة تبعًا لمجالات الدراسة؟
* ما نسبة شيوع مفاهيم الخلاف الفقهي اللازم تضمينها في محتوى مقررات الفقه للصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية في محتوى مقررات الفقه المقررة في تلك المرحلة تبعًا لمجموع المفاهيم؟
* ما السبل التي يمكن إضافتها في محتوى مقررات الفقه للصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية لإفادة الطالب من المفاهيم الخلافية الفقهية في حياته العملية؟

**أهداف الدراسة:**

**تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:**

* تحديد مفاهيم الخلاف الفقهي التي يجب أن يكتسبها طلاب المرحلة الثانوية خلال العملية التعليمية عن طريق محتوى مقررات الفقه.
* تقويم محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية في ضوء تلك المفاهيم.
* تقديم مجموعة من السبل المقترحة في محتوى مقررات الفقه للصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية التي تعين على إفادة الطالب من المفاهيم الخلافية الفقهية في حياته العملية**.**

 **أهمية الدراسة:**

**تستمد الدراسة أهميتها من الآتي:**

* تقديم بيانات وصفية وكمية تبين مدى مراعاة مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية لمفاهيم الخلاف الفقهي اللازمة؛ مما يساعد على تقديم تغذية راجعة للقائمين على تأليف تلك المقررات المدرسية في مجال تعزيز الجانب المفاهيمي لدى الطلاب.
* توجيه أنظار القائمين على تخطيط وتنفيذ المناهج الدراسية لمدى مراعاة مقررات الفقه لمفاهيم الخلاف الفقهي عبر صفوف المرحلة الثانوية بالشكل العلمي المطلوب.
* لفت النظر نحو الاهتمام بمفاهيم الخلاف الفقهي، وبيان أهمية تناولها في محتوى مقررات الفقه بشكل كاف على وجه الخصوص.
* لفت انتباه الباحثين لإجراء مزيد من الدراسات والبحوث العلمية بما يسهم في تعزيز وعي أفراد المجتمع تجاه مفاهيم الخلاف الفقهي، ودورها في تعزيز الوسطية في الإسلام.
* فتح المجال أمام المختصين في العلوم الشرعية لعقد الندوات، وإلقاء المحاضرات التي تتناول الخلاف الفقهي، ومفاهيمه المختلفة.

**حدود الدراسة:**

 تحددت هذه الدراسة بالحد الموضوعي: محتوى كتب الفقه المقررة من قبل وزارة التعليم بالمملكة العربية السعودية على طلاب المرحلة الثانوية في النظام الفصلي، والمتمثلة في كتاب الفقه للصف الأول الثانوي، وكتابي الفقه للصفين الثاني والثالث الثانوي الفرع الشرعي، طبعة العام الدراسي 1438/1439هـ، ويستثنى من ذلك: المقدمة، والأهداف، والأنشطة، والتقويم، والمراجع، والفهارس. وبالحد الزماني الذي طُبقت في هذه الدراسة: الفصل الدراسي الثاني من العام الدراسي 1438/1439هـ.

**مصطلحات الدراسة:**

* **التقويم:** يُعرف التقويم بأنه: "العملية التي يقوم بها الفرد أو الجماعة لمعرفة مدى النجاح أو الفشل في تحقيق الأهداف العامة التي يتضمنها المنهج، وكذلك نقاط القوة والضعف به، حتى يمكن تحقيق الأهداف المنشودة بأحسن صورة ممكنة" (سيد وسالم، 2005، ص15).

 ويعرفه الباحث إجرائيًا بأنه: عملية منظمة تقوم على تحليل محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية تحليلًا علميًا؛ بهدف الوقوف على مدى اشتمال هذه المقررات لمفاهيم الخلاف الفقهي اللازمة لطلاب تلك المرحلة.

* **مقررات الفقه:** هي محتوى الكتب المقررة من وزارة التعليم طبعة العام الدراسي 1438/1439هـ على طلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية في النظام الفصلي، والمتمثلة في كتاب الفقه للصف الأول الثانوي، وكتابي الفقه للصفين الثاني والثالث الثانوي الفرع الشرعي، تتضمن بعضًا من الأحكام الشرعية المتعلقة بفعل المكلف، والقواعد الفقهية والأصولية المختلفة.
* **المرحلة الثانوية:** هي المرحلة التعليمية التي تمثل نهاية سلم التعليم العام، وتمتد الدراسة فيها ثلاث سنوات، وتنتهي بنيل الشهادة الثانوية.
* **الخلاف الفقهي:** يُعرف الخلاف الفقهي بأنه: "وجود أكثر من رأي في حكم المسألة الواحدة، بحيث لا يكون هناك اتفاق بين الفقهاء على حكم واحد فيها" (الباز، 2014، ص216).
* **مفاهيم الخلاف الفقهي:** يقصد بها إجرائيًا: مجموعة المفاهيم التي ينتج من خلال دراستها بيان الخلاف الفقهي بين الفقهاء، واحترام جهودهم وآرائهم، ويمكن تعليمها لطلاب المرحلة الثانوية بصورة مقصودة ومنظمة عن طريق محتوى مقررات الفقه في تلك المرحلة.

**الإطار النظري للدراسة:**

**أولًا: الفقه**

**تعريف الفقه**

 بالرجوع إلى معاجم اللغة العربية يتبين أن كلمة الفقه في أصل اللغة معناها الفهم. يقول ابن منظور (2010): الفقه: العلم بالشيء والفهم له، يقال: أوتي فلان فقهًا في الدين أي فهمًا فيه. قال الله عز وجل: ليتفقهوا في الدين؛ أي ليكونوا علماء به. وقال ابن فارس (1979): الفقه يدل على إدراك الشيء والعلم به، وكل علم بشيء فهو فقه له. ويذكر (الفيروزآبادي، 2005، ص1250) أن "الفِقه بالكسر: العلم بالشيء، والفهم له".

 أما في الاصطلاح: فقد عرفه الملا (2013) بأنه: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية" ص6. كما عرفه الزرقا (1995) بأنه: "العلم بالأحكام الشرعية العملية مستمدًا من أدلتها التفصيلية" ص10.

 وبالنظر إلى التعريف الاصطلاحي للفقه يمكن القول: إن لفظ الأحكام الشرعية العملية الواردة فيه قيد يُخرج الأحكام العقلية كالعلم بأن الواحد نصف الاثنين، والحسية كالعلم بأن النار محرقة، والتجريبية كالعلم بأن السم قاتل، والوضعية التي تثبت بالوضع كقواعد اللغة العربية. وكذلك الأحكام الاعتقادية كالألوهية، والربوبية، والأسماء الصفات، والإيمان بالملائكة، والكتب، والرسل وغيرها. وهذه الأحكام الشرعية كما يؤكد المالكي (2008) نوعان: نوع ثابت بأدلة مباشرة من نصوص الكتاب والسنة، وهو الأقل مساحة من الأحكام، ونوع آخر ناتج عن اجتهاد الفقهاء واستنباطاتهم من أدلة الكتاب والسنة، أو مما لا نص صريحًا فيه اعتمادًا على ما أسموه بأدلة الأحكام الفرعية كالاستحسان، والاستصحاب، والمصالح المرسلة، وسد الذرائع وغيرها.

 أما لفظ الأدلة التفصيلية فيقصد به كما يشير بلال (2009): الأدلة الخاصة سواء كان طريقها الكتاب، أم السنة، أم الإجماع، أم القياس أم غير ذلك. وهي أدلة يتعلق كل واحد منها بمسألة خاصة معينة، كقوله تعالى: (حرمت عليكم أمهاتكم) [النساء:23] فهو دليل يستدل به على حكم معين وهو حرمة نكاح الأمهات.

**نشأة الفقه**

 اعتاد الباحثون في تاريخ الفقه الإسلامي ونشوئه وتطوره أن يقسموا نموه وتطوره إلى مراحل، يطلق على كل مرحلة منها اسم الدور؛ ويمكن إبراز هذه الأدوار التي مر بها الفقه في الآتي:

**أولًا: الفقه في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم**

 الفقه في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم يبتدئ من بعثته عليه الصلاة والسلام إلى وفاته في السنة الحادية عشر من الهجرة. ويشمل الجانب المكي، وكانت آيات الأحكام العملية فيها قليلة بسبب اعتناء القرآن الكريم في هذه الفترة بإبطال العقائد الفاسدة، والأخلاق الرذيلة التي كان عليها العرب قبل الإسلام، وإحلال الفضائل محلها. وكذلك الجانب المدني بعد ما أذن الله لرسوله صلى الله عليه وسلم بالهجرة إلى المدينة المنورة، التي سارع أهلها إلى إيواء الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه. ونشأت أول نواة لمفهوم الأمة الإسلامية المتميزة نوعًا وعددًا؛ فجاءت الأحكام العملية فيه بشكل أوسع وأكثر تفصيلًا إصلاحًا لهذا المجتمع الجديد، وتنظيمًا للعلاقة بين أفراده، وبينهم وبين غيرهم في حالة الحرب (الخن، 1983، الملا، 2013). "ولم يكن لاختلاف اجتهادات الصحابة في تطبيق النصوص وخاصة أوامر الرسول صلى الله عليه وسلم ونواهيه في هذه المرحلة أثر يذكر؛ وذلك لأنهم كانوا متى رجعوا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم يصحح لهم إن أخطأوا الفهمَ السديد" (الزرقا، 1995ـ، ص53).

**ثانيًا: الفقه في حياة الصحابة رضوان الله عليهم**

 الفقه في حياة الصحابة رضوان الله عليهم يبتدئ بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم وينتهي في أواخر القرن الأول من الهجرة. وفي هذا الدور ظهر اجتهاد الصحابة رضوان الله عليهم في مسائل الأحكام بسبب كثرة الفتوحات الإسلامية، واختلاف عادات وأخلاق ومقومات الأمصار والأقاليم التي يفتحونها مستمدين ذلك من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي رواه (البخاري، 2001ـ، ص108) في صحيحه: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر" (فيض الله، 2001).

**ثالثًا: الفقه في حياة التابعين**

 الفقه في حياة التابعين يبتدئ من أواخر القرن الأول الهجري وينتهي مع نهاية القرن الثاني الهجري تقريبًا. والظاهرة الفقهية في هذا الدور تتجلى في تشعب الآراء الفقهية، وكثرة الخلافات في الأصول والفروع بين الأفراد وبين الفرق والأحزاب؛ وتعليل ذلك كما يشير فيض الله (2001) تفرق المسلمين سياسيًا على إثر الفتنة الكبرى، بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، وتشتت علماء المسلمين في الأمصار، وشيوع رواية الحديث، ووضعه، وظهور مدرسة الرأي في العراق ومدرسة الحديث في الحجاز والنزاع بينهما. ولكن وعلى الرغم من ذلك إلا أن أئمة الهدى من التابعين أجدوا في تنقية التشريع وأدلته، وخاصة السنة الشريفة من مظاهر الزيغ والانحراف، وأمكن لهم أن يبرزوا فقهًا وتشريعًا صافيًا مصفى من الأهواء والشهوات، والأكاذيب والترهات، ومن هؤلاء الأئمة: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وعبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، وسليمان بن يسار (إبراهيم، 2010ـ).

 **رابعًا: الازدهار الفقهي ونشأة المذاهب وتكونها**

 يبدأ هذا الدور منذ نهاية القرن الثاني الهجري تقريبًا ويمتد إلى منتصف القرن الرابع الهجري. وفي هذا الدور وُجِد واشتهر من تلاميذ التابعين أو تابعيهم جماعة اشتهروا بالاجتهاد المطلق، أي: الاجتهاد في وضع أصول الاستنباط، واستخراج الأحكام الفرعية منها. وأسسوا باجتهادهم مدارس فقهية تمايزت فيما بينها، بنوها على أصول اجتهادية، بعضها مما أَجمع عليه مَن قبلهم من الصحابة والتابعين وهي: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، وبعضها استنبطوها واستقراؤها من أعمال وتصرفات الصحابة والتابعين الذين أرشدوا إليها بالفطرة -وفق التوجيه النبوي- فأصبحت الأصول المضافة معتبرة تابعة للأصول المتفق عليها، كعمل أهل المدينة، والمصالح المرسلة، وسد الذرائع وغيرها. واشتهر من تلك المذاهب الفقهية مذاهب أربعة بقيت عليها الأمة الإسلامية حتى وقتنا الحاضر وهي: مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، ومذهب الإمام مالك بن أنس، ومذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعي، ومذهب الإمام أحمد بن حنبل (الخن، 1983ـ، إبراهيم، 2010). ومن ينظر اليوم في هذه المذاهب الفقهية الباقية فإنه يجد كما يؤكد الأشقر (1998) " أن لكل مذهب بناءً فقهيًا هائلًا، له مؤلفاته، وقواعده، وأصوله، وعلماؤه، ومؤلفاته، وجذور كل مذهب تمتد إلى صاحب المذهب ومؤسسه" ص41

 ومما سبق؛ يتضح أن الفقه تكّون كما تكّون غيره من العلوم نشأة، ونموًا، ونضجًا. فقد نشأ في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم إبان الوحي، ونزول القرآن الكريم خلال ثلاثة وعشرين عامًا تقريبًا، ونما في عصر الصحابة والتابعين حتى مطلع القرن الثاني للهجرة، واستوى واستكمل نضجه في المرحلة التي تُسمى بمرحلة النضج والاكتمال في منتصف القرن الرابع الهجري التي ظهر فيها الأئمة المجتهدون في العواصم والأمصار الإسلامية، وتأسست مذاهبهم الفقهية، وقعَّدوا فيها عملية الاجتهاد والاستنباط، واستمرت حتى عصرنا هذا من خلال التلاميذ والأتباع (فيض الله، 2001، الهاشمي، 2007).

**خصائص الفقه**

 أمر الإسلام بالاهتمام بالتفقه في الدين، حيث أكد المولى عز وجل على تحصيله في كتابه العزيز قائلًا: "فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون" [التوبة:122]. وجعل له خصائص تظهر مكانته وعلو منزلته في الشريعة الإسلامية. ويمكن تلخيص أهم تلك الخصائص في الآتي (زيدان، 2011):

1. أن الفقه قائم على أساس الشريعة الإسلامية.
2. أن للفقه صبغة دينية تدعو لاحترامه وعدم مخالفته.
3. أن الجزاء في الفقه دنيوي وأخروي.
4. ينظم الفقه العبادات والمعاملات وهو بذلك نظام للدين والدنيا.
5. يراعي الفقه جانب الأخلاق.
6. يعد الجانب الديني عنصرًا أصيلًا في جميع تنظيمات الفقه المدنية.

**أهمية تدريس الفقه**

 تحمل التربية الإسلامية بمناهجها الدينية المختلفة اهتمامًا بالغًا وعناية لا حد لها بشؤون حياة الأفراد، وتنظيم علاقاتهم ومعاملاتهم، وتلبية حاجاتهم الجسدية والروحية. والفقه فرع من فروع التربية الدينية الإسلامية يرتبط بها ارتباطًا وثيقًا، ويسعى لتحقيق ما ترمي إليه. وقد أورد الفقيه (2015) والشافعي (2009) عدة نقاط تبرز أهمية تدريس الفقه كمادة دراسية؛ منها أن مادة الفقه:

1. تهدف إلى تزويد المتعلمين بالمعلومات الصحيحة عن العبادات التي شرعها الإسلام للتقرب بها إلى الله، والأخلاق التي ينبغي أن يسير عليها الفرد في حياته، وفي تعامله مع الآخرين.
2. تعمل في انسجام تام مع بقية مواد التربية الإسلامية في تكوين شخصية المتعلم؛ إذ إنها مرتبطة ارتباطًا كليًا مع الفروع الأخرى للتربية الإسلامية.
3. تسعى إلى تصحيح ما لا يكون صحيحًا من معرفة المتعلمين حول عبادتهم، ومعاملاتهم، وأخلاقهم.
4. تعمل على بناء المعرفة الدينية الصحيحة لدى المتعلمين، وتطبيقهم إياها في مواقف الحياة المناسبة.
5. تهدف إلى أن يعمل المتعلم على تزويد غيره من المتعلمين ممن يتصل بهم، أو يتصلون به بالمعرفة الدينية الصحيحة، وتصحيح ما قد يكون خاطئًا لديهم من ذلك، وأن يعملوا بمقتضى تلك المعرفة الدينية.
6. تقوم على تدريب المتعلمين على استنتاج الأحكام من القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة.
7. تمكن المتعلمين من إدراك أهداف التشريع الإسلامي، والمصالح الفردية والاجتماعية، الدينية، والدنيوية التي يسعى هذا التشريع إلى تحقيقها.

 من خلال ما سبق؛ يتضح أن لدراسة الفقه أبعادًا هامة دينية ودنيوية على الفرد والمجتمع، وأن من خلالها تتحقق لدى الفرد المعرفة الدينية الصحيحة التي تمكنه من تكوين علاقات سليمة بينه وبين ربه، وبينه وبين البشر.

**ثانيًا: الخلاف الفقهي**

**مقدمة**

 لما كان اختلاف الأنظار وتشعب الآراء تبعًا لما تقتضيه طبيعة الإنسان ولا يمكن الانفكاك عنه، تجلت حكمة المولى أن يجعل أصول الدين، وأمهات الفضائل والرذائل في عبارات جلية واضحة، ونصوص بينة لا تقبل الصرف والتأويل ولا يعذر أحد في الخروج عنها، وأنيقع الاجتهاد والاختلاف في مسائل الأحكام الفرعية مما قد تخفى أدلتها ولا يكون فيها تصريح في القرآن والسنة وتكون مما يحتمل التأويل، ومنح المجتهد المخطئ أجرًا والمصيب أجرين، وأتى بأصل يُرجع إليه عند الاختلاف وهو قوله تعالى: "فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر" [النساء:59] (أبو النصر، د.ت)، وبذلك ظهر الاختلاف البشري الطبيعي على سلف الأمة وعلمائها في فروع الأحكام بعد عهد النبوة -الذي كان مرجع الفتوى والتبليغ فيه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم-، ملتزمًا بالتفقه والتدبر في مقاصد الشريعة الإسلامية، والدراية والفهم لروح الأحكام وحكمتها، ومعرفة أحكامها للاطلاع على الصحيح الدقيق من الأحكام فيها تحقيقًا لمقاصده وغاياته. (الندوي، 2005).

 وقد ذهب أكثر أهل العلم وجماهير الفقهاء في المذاهب الفقهية المختلفة كما يؤكد هلالي (2011) إلى أن الخلاف الفقهي القائم على الاجتهاد العلمي الصحيح ضرورة شرعية تجدد الدين، وتضمن له البقاء بدوام الدنيا، وتظهر توسعته ورحمته بالناس" ص3.

**تعريف الخلاف الفقهي**

 يعد مصطلح الخلاف من المصطلحات التي ترددت على ألسنة الأصوليين والفقهاء خصوصًا وعلماء الشريعة على وجه العموم، ويقصد به في المعنى اللغوي: المضادة وعدم الاتفاق (بنجمور، 2013).

 أما في الاصطلاح فقد عرف الباز (2014) الخلاف الفقهي بأنه: "وجود أكثر من رأي في حكم المسألة الواحدة، بحيث لا يكون هناك اتفاق بين الفقهاء على حكم واحد فيها" ص216.

في حين يذكر الشلي (2008) أن الخلاف في عرف الفقهاء هو: "أن تكون اجتهاداتهم وآراؤهم وأقوالهم في مسألة ما متغايرة. كأن يقول بعضهم: هذه المسألة حكمها الوجوب، ويقول البعض: حكمها الندب، ويقول البعض حكمها الإباحة، وهكذا" ص19.

وبالنظر إلى ما سبق؛ يمكن للباحث استنباط الحقائق الآتية:

* أن الخلاف الفقهي أمر طَبَعي اقتضته الطبيعة البشرية، ومدارك المجتهدين وأفهامهم.
* أن الخلاف الفقهي مستمد مشروعيته من الاجتهاد الذي تواترت الأدلة الشرعية على مشروعيته.
* أن الخلاف الفقهي لا يعدو كونه خلافًا في مسائل الأحكام الفرعية دون المساس بأصول الدين.
* أن الخلاف الفقهي دليل على سعة الشريعة الإسلامية، ومرونتها، وسعتها، وصلاحيتها لكل زمان ومكان.
* أن الخلاف الفقهي الواقع بين العلماء هو اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد، فلا يصح أن يعادى فيه أو لأجله.
* جاءت أدلة أصول الدين واضحة جلية لا يُقبل فيها التأويل والخلاف، ولا يعذر أحد في الخروج عليها بخلاف مسائل الفروع.
* أن حكمة المولى جل وعلا اقتضت عدم التصريح في أدلة بعض المسائل الفرعية؛ تشجيعًا لأهل العلم في البحث والتأمل، وكسبًا لأجر الاجتهاد.
* أن الاختلاف الفقهي لم يظهر إلا بعد عهد النبوة؛ حيث كان النبي صلى الله عليه وسلم مرجع الفتوى في حال حياته.

**أسباب الخلاف الفقهي**

 تعددت المؤلفات والأبحاث العلمية التي تناولت أسباب الخلاف الفقهي على مر العصور؛ سعيًا منها لإبراز حقيقة أن الخلاف الواقع بين الفقهاء مرده إلى اجتهادات علمية، هدفها الوصول إلى الحق دون تدخل للهوى أو التعصب أو اتباع لشهوة. ومن خلال النظر إلى تلك المؤلفات والأبحاث العلمية يمكن إبراز أسباب الخلاف الفقهي في النقاط الآتية (الكردي، 1972، الهاشمي، 2007، الشلي، 2008، البوشيخي):

* عدم بلوغ النص الشرعي للفقيه.
* عدم الوثوق بالنص الشرعي بعد بلوغه؛ لعدم الثقة في راويه، أو معارضته لحكم جاء في القرآن الكريم.
* نسيان النص الشرعي.
* تضعيف النص الشرعي من جهة رواته، أو من جهة انقطاع سنده، أو لعدم توفره على شروط خاصة كالشروط الواجبة للعمل في خبر الآحاد.
* اختلاف الرواية في ألفاظ الحديث.
* اختلاف أساليب اللغة العربية ودلالة ألفاظها على المعاني.
* اختلاف الفقهاء فيما بينهم على قوة الاحتجاج ببعض المبادئ والقواعد الأصولية.
* اختلاف الفقهاء على كثير من قواعد التعارض والترجيح بين الأدلة.
* اختلاف الفقهاء في القياس وضوابطه.
* اختلاف الفقهاء في صحة الاعتماد على كثير من الأدلة الإجمالية.
* اختلاف بيئات الفقهاء وعصورهم.
* الاختلاف في القراءات في القرآن الكريم.
* اختلاف وجه الإعراب، مع اتفاق القراء في الرواية.
* الاختلاف بسبب كون اللفظ مشتركًا بين معنيين.

**أنواع الخلاف الفقهي**

 باستقراء الأدبيات يمكن تقسيم أنواع الخلاف الفقهي إلى نوعين:

 **الأول: خلاف تنوع؛** ويطلق عليه اختلاف التخيير، وخلاف التغاير. ويعرف بأنه: "ما لا يكون فيه أحد الأقوال مناقضًا للأقوال الأخرى، بل كل الأقوال صحيحة" (برهامي، 2008م، ص9). ومن أمثلة هذا الاختلاف: الاختلاف في الواجب المخير كما هو في كفارة اليمين، فهو مخير بين إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، أو تحرير رقبة، فأي واحد من الثلاثة أجزأه، ولا يجوز الانتقال إلى الصوم إلا إذا عدمت هذه الخيارات الثلاث، وكذلك الاختلاف في وجوه القراءات، كمن قرأ في سورة الفاتحة (مالك يوم الدين) وهو يعلم صحة قراءة من قرأ (ملك يوم الدين) فلا يكون هذا مناقضًا لهذا، واختلاف الصفات الواردة في بعض العبادات، كاختلاف صفة الأذان، والتشهد والاستفتاح في الصلاة وما إلى ذلك.

 **الثاني: خلاف تضاد؛** ويطلق عليه اختلاف التعارض. وهو "الذي يقتضي فيه أحد القولين أو الأقوال ضد ما يقتضيه الآخر؛ كالخلاف في انتقاض الوضوء بالقهقهة في الصلاة، وبلمس المرأة، وما أشبه ذلك من المسائل" (الشلي، 2008، ص103).

ولهذا الخلاف نوعان:

1. **خلاف سائغ معتبر**: وهو ما لا يخالف نصًا من كتاب، أو سنة صحيحة، أو إجماعًا قديمًا، أو قياسًا جليًا، كالخلاف في الجهر بالبسملة في فاتحة الكتاب في الصلاة الجهرية، والقنوت في صلاة الفجر، ووجوب الحج على الفور أو التراخي، وحكم الختان، وما إلى ذلك من المسائل الفقهية المختلفة بين المذاهب الفقهية الأربعة.
2. **خلاف غير سائغ مذموم**: وهو الخلاف الذي يكون في الأمور القطعية المعلومة من الدين بالضرورة المخالفة لنص صريح في القرآن، أو السنة، أو الإجماع، أو القياس، كالخلاف في وجوب الصلاة، والخلاف في أن الصوم يكون في نهار رمضان، والخلاف في أن عدد ركعات الفجر اثنتين وما إلى ذلك.

**الدراسات السابقة:**

 يتناول الباحث هنا بعض الدراسات التي وقف عليها ذات الصلة بتقويم مقررات الفقه في المرحلة الثانوية، وبيان موقع هذه الدراسة من تلك الدراسات. وتجدر الإشارة إلى أن تلك الدراسات التي وقف عليها الباحث والتي تناولت تقويم مقرر الفقه في المرحلة الثانوية تناولته من جوانب مختلفة دون التطرق لموضوع الخلاف الفقهي، مما يجعل هذه الدراسة –حسب علم الباحث- الدراسة الأولى التي تتناول تقويم تلك المقررات في ضوء هذا الموضوع؛ كما سيتضح ذلك من خلال العرض الآتي:

 دراسة (المالكي، 2008): وقد استهدفت الدراسة تقويم مقررات الفقه لطلاب المرحلة الثانوية في ضوء المستجدات الفقهية المعاصرة، والتحقق من مدى توافر تلك المستجدات في تلك المقررات الدراسية، إضافة إلى تقديم تصور مقترح لتطوير تلك المقررات في ضوء المستجدات الفقهية المعاصرة. ولتحقيق هدف الدراسة: قام الباحث باستخدام أداتين هما: قائمة بالمستجدات الفقهية اللازمة لطلاب المرحلة الثانوية، وبطاقة تحليل محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية في ضوء تلك المستجدات. وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج؛ أهمها: 1. التوصل إلى قائمة نهائية بالمستجدات الفقهية. بلغت (75) مستجدًا تم تصنيفها في (7) مجالات رئيسة. 2. خلت مقررات الفقه في المرحلة الثانوية من معظم المستجدات الفقهية الواردة في الدراسة. 3. حظي مقرر الفقه في الصف الثاني الثانوي بأعلى نسبة تضمين لتلك المستجدات، يليه الصف الثالث، ثم الأول.

 دراسة الجابري (2010): وقد استهدفت الدراسة تقويم مقررات الفقه لطلاب المرحلة الثانوية في ضوء المبادئ التربوية الاقتصادية، والكشف عن مدى تناولها في محتوى مناهج الفقه. ولتحقيق هدف الدراسة: قام الباحث باستخدام أداتين هما: قائمة بالمبادئ التربوية الاقتصادية اللازمة لطلاب المرحلة الثانوية، واستمارة تحليل المحتوى التي تم في ضوئها فحص محتوى المناهج المقررة. وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج؛ أهمها: 1. أن محتوى مناهج الفقه في المرحلة الثانوية تضمن المبادئ التربوية الاقتصادية اللازمة لطلاب المرحلة الثانوية بصورة متدنية جدًا. 2. أن محتوى مناهج الفقه في المرحلة الثانوية لم يراع العمق والنمو والتوازن والتتابع والاستمرار في تناول هذه المبادئ وعرضها.

 دراسة آل كحلان (2013): وقد استهدفت الدراسة تقويم مقررات الفقه لطلاب المرحلة الثانوية في ضوء معالجتها لقضايا الفساد، وقياس مدى تضمنها في تلك المقررات الدراسية، ومعالجة تلك المقررات لها. ولتحقيق هدف الدراسة: قام الباحث باستخدام أداتين هما: قائمة بقضايا الفساد اللازمة لطلاب المرحلة الثانوية، وبطاقة تحليل محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية في ضوء تلك القضايا. وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج؛ أهمها: 1. ضعف تناول كتب الفقه في المرحلة الثانوية لقضايا الفساد. 2. عدم وجود فروق ذات دلالات إحصائية بين نسبة عدد قضايا الفساد الواردة في كتاب الفقه في الصف الأول الثانوي إلى إجمالي عدد قضايا الفساد الواردة في القائمة، وبين نظيرتها في كتاب الفقه للصف الثاني الثانوي، وكذلك بين كتاب الصف الثالث الثانوي.

**التعليق على الدراسات السابقة**

 من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة يمكن للباحث الوصول إلى عدد من الاستنتاجات؛ وذلك على النحو الآتي**:**

1. اعتمدت الدراسات السابقة على المنهج الوصفي القائم على أسلوب تحليل المحتوى، وهو ما يتفق مع الدراسة الحالية في المنهج البحثي المستخدم.
2. تنوعت المجالات التي تناولت مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بالتقويم والتحليل؛ حيث ركزت دراسة المالكي (2008) على المستجدات الفقهية المعاصرة، في حين ركزت دراسة الجابري (2010) على المبادئ التربوية الاقتصادية، وجاءت دراسة آل كحلان (2013) مستهدفة قضايا الفساد**.** وهذه المجالات تختلف مع المجال الذي تتناوله الدراسة الحالية وهو مفاهيم الخلاف الفقهي.
3. اكتفت الدراسات التي تناولت مقررات الفقه بالتحليل على أداتين هما: القائمة، واستمارة تحليل المحتوى، وهو ما يتفق مع الدراسة الحالية التي تعتمد على أداتين هما: قائمة بمفاهيم الخلاف الفقهي اللازمة لطلاب المرحلة الثانوية، واستمارة تحليل محتوى تلك المقررات في ضوء مفاهيم الخلاف الفقهي اللازمة للطلاب.

**منهج الدراسة وإجراءاتها**

**أولًا: منهج الدراسة**

 اعتمد الباحث في دراسته الحالية على المنهج الوصفي التحليلي القائم على أسلوب تحليل المحتوى؛ حيث أن هذه الدراسة تنتمي إلى بحوث تقويم الكتاب المدرسي، وتحليل المحتوى كأسلوب يعد أحد الأساليب العلمية الملائمة لغرض تلك الأنواع من البحوث وتحقيق أهدافها. ويمكن تعريف أسلوب تحليل المحتوى بأنه أسلوب "يستهدف الوصف الموضوعي والمنظم والكمي للمضمون الظاهر لمادة الاتصال، أو تقصي المعلومات في محتوى مواد الاتصال المطبوعة" (سمارة والعديلي، 2008، ص53).

 وقد قام الباحث بتحليل موضوعات محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية؛ بهدف الوصول إلى حكم دقيق يتوافر له قدر من الثبات، والصدق، والموضوعية على ما تتضمنه من مفاهيم الخلاف الفقهي اللازمة للطلاب في محتواها. وقد وضع الباحث مضامين المحتوى في صورة كمية لعد تكرارات بنود مفاهيم الخلاف الفقهي ذات الدلالة في محتوى الكتب، مستندًا في ذلك على وحدة الفكرة بوصفها أقرب واقعية وأدق قياسًا لأهداف هذه الدراسة.

**ثانيًا: مجتمع الدراسة والعينة**

 يتمثل مجتمع الدراسة الحالية وعينته في جميع موضوعات محتوى كتب الفقه المقررة على طلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية في النظام الفصلي، والمتمثلة في كتاب الفقه للصف الأول الثانوي، وكتابي الفقه للصفين الثاني والثالث الثانوي الفرع الشرعي، طبعة العام الدراسي 1438/1439هـ، واستثني من ذلك المحتوى: المقدمة، والأهداف، والأنشطة، والتقويم، والمراجع، والفهارس. وتمثل في مجموعها ثلاثة (3) كتب كما يوضحها الجدول الآتي:

**الجدول رقم (1)**

**يبين توزيع كتب الفقه في المرحلة الثانوية في النظام الفصلي وفقًا لعدد الكتب والصفحات**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| م | الصف | عدد الكتب | الصفحات |
| 1 | الأول الثانوي | 1 | 229 |
| 2 | الثاني الثانوي | 1 | 235 |
| 3 | الثالث الثانوي | 1 | 225 |
| الإجـــمـــالــي | 3  | 689 |

 يتضح من الجدول السابق التوازن في توزيع عدد صفحات كل كتاب بشكل منطقي على الصفوف الدراسية الثلاثة.

**ثالثًا:** **أدوات الدراسة**

 لتحقيق أهداف الدراسة: قام الباحث بإعداد أداتين للدراسة هما: قائمة بمفاهيم الخلاف الفقهي اللازمة لطلاب المرحلة الثانوية، وبطاقة تحليل لمحتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية في ضوء تلك المفاهيم. وقد استهدف الباحث من القائمة تحديد مجموعة من مفاهيم الخلاف الفقهي التي ينتج من خلال دراستها بيان الخلاف الفقهي بين العلماء، واحترام جهودهم وآرائهم، والتي يمكن تعليمها لطلاب المرحلة الثانوية من خلال محتوى مقررات الفقه في تلك المرحلة بصورة منهجية مقصودة ومنظمة. واتخاذ تلك القائمة معيارًا تُقوّم في ضوئه تلك المقررات الدراسية.

**رابعًا: الأساليب الإحصائية للدراسة**

استخدمت الدراسة الأساليب الإحصائية التالية:

1. التكرار واستخدامه كوحدة لتعداد ظهور كل مفهوم من المفاهيم الواردة في القائمة.
2. النسبة المئوية.
3. معادلة هولستي Holisti لحساب معامل الاتفاق بين كل من التحليلين الذين أجراهما الباحث.

**خامسًا: إجراءات الدراسة**

◄ **إجراءات السؤال الأول**

 للإجابة على السؤال الأول من أسئلة الدراسة قام الباحث بإعداد قائمة بمفاهيم الخلاف الفقهي من خلال اتباع الخطوات العلمية الآتية:

1. الرجوع إلى الكتب والدراسات العلمية ذات الصلة بموضوع الدراسة.
2. مراجعة أهداف تدريس مقررات الفقه في المرحلة الثانوية.
3. تحديد مفاهيم القائمة بصورتها الأولية في خمسة (5) مجالات رئيسة للخلاف الفقهي؛ وهي: علم الفقه، أدلة الأحكام الأصلية، أدلة الأحكام الفرعية، الأحكام الشرعية التكليفية، الفتوى الفقهية. واشتملت القائمة على اثنين وثلاثين (32) مفهومًا فرعيًا موزعة على المجالات الرئيسة الخمسة. كما يبين ذلك الجدول الآتي:

**الجدول رقم (2)**

**يبين توزيع المفاهيم الفرعية للخلاف الفقهي في صورتها الأولية وفقًا لمجالاتها الرئيسة**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **م** | **المجال** | **عدد المفاهيم الفرعية** | **النسبة** |
| 1 | علم الفقه | 4 | %12,5 |
| 2 | أدلة الأحكام الأصلية | 4 | %12,5  |
| 3 | أدلة الأحكام الفرعية | 8 | %25 |
| 4 | الأحكام الشرعية التكليفية | 5 | %15,6 |
| 5 | الفتوى الفقهية | 11 | %34,4 |
| المجموع | 32 | 1. %
 |

1. عرض القائمة في صورتها الأولية على عدد من المحكمين المتخصصين في مناهج وطرق تدريس التربية الإسلامية والشريعة الإسلامية، وأخذ آرائهم حول مفاهيم الخلاف الفقهي المقترحة؛ حيث طُلب منهم بيان مدى انتماء المفهوم الفرعي للمجال الذي وضع فيه، ومدى أهمية المفهوم للمرحلة الدراسية، ومدى مناسبة الصياغة اللغوية للمفهوم، والتعديل المقترح للمفهوم في حال الحاجة إلى ذلك؛ مع إتاحة الفرصة لهم لإضافة ما يرونه مناسبًا في الإدراج على القائمة.
2. تعديل بنود المفاهيم وفقًا لآراء ومقترحات المحكمين، والوصول بالقائمة إلى صورتها النهائية والتي اشتملت على خمسة (5) مجالات رئيسة للخلاف الفقهي؛ وهي: المسألة الفقهية، أدلة الأحكام المتفق عليها، أدلة الأحكام المختلف فيها، الأحكام الشرعية التكليفية، الفتوى الفقهية، متضمنة اثنين وثلاثين (32) مفهومًا فرعيًا موزعة على المجالات الرئيسة الخمسة. كما يبين ذلك الجدول الآتي:

**الجدول رقم (3)**

**يبين توزيع المفاهيم الفرعية للخلاف الفقهي في صورتها النهائية وفقًا لمجالاتها الرئيسة**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **م** | **المجال** | **عدد المفاهيم الفرعية** | **النسبة** |
| 1 | المسألة الفقهية | 10 | %31,3 |
| 2 | أدلة الأحكام المتفق عليها | 4 | %12,5  |
| 3 | أدلة الأحكام المختلف فيها | 4 | %12,5  |
| 4 | الأحكام الشرعية التكليفية | 5 | %15,6  |
| 5 | الفتوى الفقهية | 9 | %28,1  |
| المجموع | 32 | 100 % |

 من خلال مقارنة الجدول رقم (2) توزيع المفاهيم الفرعية للخلاف الفقهي في صورتها الأولية وفقًا لمجالاتها الرئيسة، والجدول رقم (3) توزيع المفاهيم الفرعية للخلاف الفقهي في صورتها النهائية وفقًا لمجالاتها الرئيسة؛ يتضح وجود اختلاف بين أعداد المفاهيم الواردة في القائمة بصورتها الأولية تحت كل مجال رئيس وبين القائمة في صورتها النهائية، حيث تم إضافة، وحذف، وتعديل بعض المفاهيم في القائمة في صورتها الأولية حتى وصلت إلى شكلها النهائي؛ وذلك على النحو الآتي:

**أولًا:** **مجال علم الفقه**: تم إجراء التعديلات التالية عليه:

* تعديل اسم المجال من علم الفقه إلى المسألة الفقهية.
* تعديل اسم مفهوم الخلاف المحمود إلى الخلاف المعتبر.
* تعديل اسم الخلاف المذموم إلى الخلاف غير المعتبر.
* إضافة المفاهيم الفرعية التالية: المسائل الوفاقية، المسائل الخلافية، الخلاف اللفظي، الخلاف المعنوي، تحرير محل الخلاف، ثمرة الخلاف.

**ثانيًا:** **مجال أدلة الأحكام الأصلية**: تم إجراء التعديلات التالية عليه:

* تعديل اسم المجال إلى أدلة الأحكام المتفق عليها.

**ثالثًا:** **مجال أدلة الأحكام الفرعية**: تم إجراء التعديلات التالية عليه:

* تعديل اسم المجال إلى أدلة الأحكام المختلف فيها.
* حذف المفاهيم الفرعية التالية: عمل أهل المدينة، قول الصحابي، سد الذرائع، شرع من قبلنا.

**رابعًا:** **مجال الفتوى الفقهية**: تم إجراء التعديلات التالية عليه:

* تعديل مفهوم التعصب الفقهي إلى التعصب المذهبي.
* حذف مفهوم العالِم.
* حذف مفهوم جمهور العلماء.

◄ **إجراءات السؤال الثاني والثالث والرابع**

 للإجابة على أسئلة الدراسة الثاني والثالث والرابع قام الباحث باتباع الخطوات الإجرائية الآتية:

**أولًا: تحديد الهدف من التحليل**

 استهدف الباحث من إجراء التحليل استقصاء مفاهيم الخلاف الفقهي المضمنة في محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية، وبيان إلى أي مدى يسهم كل محتوى من محتويات كتب الفقه الثلاثة المقررة في تلك المرحلة بتزويد المتعلمين بتلك المفاهيم الفقهية.

**ثانيًا: تحديد وحدة التحليل**

 توجد وحدات متعددة لتحليل المحتوى منها: الكلمة، أو الموضوع، أو الفقرة، أو الجملة، أو الفكرة" (المالكي، 2008م، ص128)، وقد اختار الباحث الفكرة وحدةً للتحليل في دراسته الحالية؛ لكونها الأنسب من حيث شموليتها ومناسبتها لتحقيق أهداف الدراسة.

**ثالثًا: تحديد وحدة القياس أو العد**

 اعتمد الباحث على (التكرار) كوحدة لتعداد ظهور كل بند من بنود مفاهيم الخلاف الفقهي في القائمة.

**رابعًا: تحديد فئات التحليل**

 يُعرف حسين (1996) فئات التحليل بأنها "مجموعة من التصنيفات أو الفضائل يقوم الباحث بإعدادها طبقا لنوعية المضمون ومحتواه وهدف التحليل؛ لكي يستخدمها في وصف هذا المضمون وتصنيفه بأعلى نسبة ممكنة من الموضوعية والشمول" ص 88، ويعد تحديد فئات التحليل بشكل دقيق من أهم عوامل نجاح تحليل المحتوى. وقد راعى الباحث مجموعة من المعايير عند تحديده لفئات تحليل محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية تم التحقق من صدقها من خلال عرضها على مجموعة من المحكمين من أهل الخبرة والاختصاص، وقد تمثلت تلك المعايير في الآتي:

1. الانتماء: وتمثلت في ارتباط فئات التحليل بالمجال المعرفي التي تنتمي إليه (مفاهيم ينتج عنها بيان الخلاف الفقهي بين الفقهاء، واحترام جهودهم وآرائهم)، وانتماء البنود الفرعية منها للبند الرئيس الذي وضعت فيه.
2. الأهمية: وتمثلت في وضع بنود محددة لقائمة مفاهيم الخلاف الفقهي تتناسب مع طبيعة المرحلة الدراسية.
3. الصياغة اللغوية: وتمثلت في اختيار مصطلحات علمية دقيقة متعارف عليها عند أهل التخصص ذوي الصلة بموضوع الدراسة.

 وقد جاءت فئات التحليل وفق مجالاتها الرئيسة والفرعية وفقا لما توصلت إليه قائمة المفاهيم في صورتها النهائية على النحو الآتي:

**المجال الأول: المسألة الفقهية؛ ويتضمن المفاهيم الفرعية التالية:**

**الفقه.** ويعرف بأنه: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية". (الملا، 2013، ص6).

**المذاهب الفقهية.** وتعرف بأنها: المدارس الفقهية الأربعة المشهورة عند أهل السنة والجماعة المتمثلة في مذهب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل.

**المسائل الوفاقية**. وتعرف بأنها: "المسائل التي نُقل عليها الاتفاق من قبل المذاهب الأربعة المشهورة؛ مذهب الإمام أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل" (السعيد، 2010ـ، ص32).

**المسائل الخلافية**. وتعرف بأنها: المسائل الفقهية التي تتعدد آراء وأقوال الفقهاء في حكمها الشرعي بحيث لا يكون هناك اتفاق بينهم على حكم واحد فيها.

**الخلاف المعتبر**. ويعرف بأنه: الرأي الفقهي الذي يستند على دليل من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس.

**الخلاف غير المعتبر**. ويعرف بأنه: الرأي الفقهي الذي لا يستند على دليل شرعي بل على رأي محض.

**الخلاف اللفظي**. ويعرف بأنه: ما يرجع الخلاف فيه في المسألة الفقهية إلى التسمية أو الاصطلاح الفقهي كالاختلاف في لفظي الفرض والواجب.

**الخلاف المعنوي**. ويعرف بأنه: "الخلاف الذي يترتب عليه آثار شرعية مختلفة، وأحكام متباينة، مثل التلفظ بالطلاق الثلاث في جملة واحدة" (أبو سليمان، 1996، ص180).

**تحرير محل الخلاف**. ويعرف بأنه: "تعيين نقطة الخلاف بالتحديد، وبيان مقصود المتخالفين، حتى يظهر منذ البداية إذا كان مقصودهما متحدًا، أو أن أحدهما يقــصـــد خلاف مـــا يقصــــده الآخر" (أبو سليمان، 1996، ص181).

**ثمرة الخلاف**. وتعرف بأنها: الحكم الشرعي المترتب على كل قول من أقوال المسألة الفقهية التي وقع فيها خلاف بين الفقهاء المعتبرين.

**المجال الثاني: أدلة الأحكام المتفق عليها؛ ويتضمن المفاهيم الفرعية التالية:**

**القرآن الكريم.** ويعرف بأنه: "كلام الله المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم، المتعبد بتلاوته" (القطان، 2000، ص17).

**السنة النبوية.** وتعرف بأنها: كل ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير على وجه التأسي.

**الإجماع.** ويعرف بأنه: "اتفاق مجتهدي الأمة الإسلامية في عصر من العصور على حكم شرعي بعد وفاته صلى الله عليه وسلم" (الملا، 2013، ص90).

**القياس.** ويعرف بأنه: **"**الاستواء بين الفرع والأصل في العلة المستنبطة من حكم الأصل**"** (الملا، 2013، ص100).

**المجال الثالث: أدلة الأحكام المختلف فيها؛ ويتضمن المفاهيم الفرعية التالية**:

**الاستحسان.** ويعرف بأنه: "العدول في مسألة عن مثل ما حكم في نظائرها إلى خلافه لوجه هو أقوى" (الملا، 2013، ص163).

**المصالح المرسلة.** وتعرف بأنها: "المصالح التي لم يشرع الشارع أحكامًا لتحقيقها، ولم يقُم دليل معين على اعتبارها أو إلغائها" (زيدان، 2011، ص192).

**الاستصحاب.** ويعرف بأنه: "بقاء الحكم الثابت في الماضي حتى يقوم الدليل على تغييره" (زيدان، 2011، ص201).

**العُرف.** ويعرف بأنه: "ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول، وتلقته الطباع السليمة بالقبول" (الملا، 2013، ص194).

**المجال الرابع: الأحكام الشرعية التكليفية؛ ويتضمن المفاهيم الفرعية التالية**:

**الواجب.** ويعرف بأنه: ما طلب الشارع فعله من المكلف على وجه الإلزام.

**المندوب.** ويعرف بأنه: ما طلب الشارع فعله من المكلف لا على وجه الإلزام.

**المحرم.** ويعرف بأنه: ما طلب الشارع الكف عن فعله من المكلف على وجه الإلزام.

**المكروه.** ويعرف بأنه: ما طلب الشارع الكف عن فعله من المكلف لا على وجه الإلزام.

**المباح.** ويعرف بأنه: ما خير الشارع المكلف بين فعله وتركه، دون طلب الفعل أو الكف عنه.

**المجال الخامس: الفتوى الفقهية؛ ويتضمن المفاهيم الفرعية التالية**:

**الفتوى.** وتعرف بأنها: إخبار المجتهد بالحكم الشرعي المسؤول عنه للسائل.

**الاجتهاد.** ويعرف بأنه: "بذل الفقيه وسعه في استنباط الأحكام العملية من أدلتها التفصيلية" (أبو زهرة، 2009، ص325).

**التقليد.** ويعرف بأنه:"الأخذ بمذهب الغير مطلقًا سواء كان المذهب قولًا أو فعلًا أو تقريرًا" (الشنقيطي، د.ت، ص75).

**طالب العلم.** ويعرف بأنه: الشخص الذي يسلك طريق العلم بملازمة أهله، والأخذ عنهم.

**العامي.** ويعرف بأنه: الشخص الذي لا يملك أدوات الاجتهاد، فيقلد من يثق في علمه وورعه من العلماء.

**تتبع الرخص.** وتعرف بأنها: أخذ المرء من كل مذهب أسهل الأقوال وأيسرها بالنسبة له، وإن كان مخالفًا لمذهبه الذي يلتزم تقليده.

**التلفيق.** ويعرف بأنه: "الإتيان بكيفية لا يقول بها مجتهد، وذلك بأن يلفق في قضية واحدة بين قولين أو أكثر يتولد منهما حقيقة مركبة لا يقول بها أحد الأئمة" (التويجري ،2009، ص21).

**التعصب المذهبي.** ويعرف بأنه: اعتقاد رأي فقهي معين والسعي لجعله حجة على سائر الناس دون قبول الآراء الفقهية المعتبرة الأخرى.

**أدب الخلاف.** ويعرف بأنه:عدم إنكار الشخص للآراء الفقهية المختلفة في المسائل الفرعية في الفقه التي اختلف فيها أصحاب المذاهب الفقهية الأربعة، واحترام آرائهم وجهودهم العلمية، وإن كان الرأي مخالفًا لرأي مذهبه أو ما يؤمن به.

**الجدول رقم (4)**

**القائمة النهائية لمفاهيم الخلاف الفقهي وفقا لمجالاتها**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **الرقم** | **المجال** | **المفاهيم الفرعية** |
| 1 | المسألة الفقهية | الفقه |
| 2 | المذاهب الفقهية |
| 3 | المسائل الوفاقية |
| 4 | المسائل الخلافية |
| 5 | الخلاف المعتبر |
| 6 | الخلاف غير المعتبر |
| 7 | الخلاف اللفظي |
| 8 | الخلاف المعنوي |
| 9 | تحرير محل الخلاف |
| 10 | ثمرة الخلاف |
| 1 | أدلة الأحكام المتفق عليها | القرآن الكريم |
| 2 | السنة النبوية |
| 3 | الإجماع |
| 4 | القياس |
| 1 | أدلة الأحكام المختلف فيها | الاستحسان |
| 2 | المصالح المرسلة |
| 3 | الاستصحاب |
| 4 | العرف |
| 1 |   الأحكام الشرعية التكليفية | الواجب |
| 2 | المندوب |
| 3 | المحرم |
| 4 | المكروه |
| 5 | المباح |
| 1 | الفتوى الفقهية | الفتوى |
| 2 | الاجتهاد |
| 3 | التقليد |
| 4 | طالب العلم |
| 5 | العامي |
| 6 | تتبع الرخص |
| 7 | التلفيق |
| 8 | التعصب المذهبي |
| 9 | أدب الخلاف |

**خامسًا: تحديد خطوات التحليل**

 اتبع الباحث عددًا من الخطوات العلمية عند تحليله لمحتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية (عينة التحليل) من أجل الكشف عن مفاهيم الخلاف الفقهي المضمنة فيها؛ وهي على النحو التالي:

1. تصميم ثلاث بطاقات تحليل لمحتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية، لكل صف دراسي بطاقة تحليل خاصة به، وتم تصديقها بعرضها على عدد من المحكمين من أهل الخبرة والاختصاص.
2. استحضار مفاهيم الخلاف الفقهي الواردة في القائمة بصورتها النهائية بشكل جيد.
3. القيام بالتحليل الأول لمحتوى مقررات الفقه الثلاثة في المرحلة الثانوية لاستخراج مفاهيم الخلاف الفقهي منها وذلك في المدة من 21/2/2018 – 23/2/2018 وذلك في ضوء الصورة النهائية لقائمة مفاهيم الخلاف الفقهي (معيار التقويم).
4. إعادة التحليل مرة أخرى من قبل الباحث لاستخراج ثبات التحليل، والذي يقصد به: "أن تُعطى نفس النتائج عند تكرار التطبيق في قياس نفس الشيء أكثر من مرة وفي ظروف تطبيقية متشابهة" (يوسف والرفاعي، 2005، ص285)، وذلك في المدة الزمنية 15/3/2018 – 16/3/2018. أي: بفارق زمني استغرق ثلاثة أسابيع بين التحليل الأول والتحليل الثاني.
5. تطبيق معادلة هولستي لاستخراج معامل الاتفاق والتي تنص على الآتي:

م . ت = ن ( س ص ) × 100

 \_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 س 1 + ص1

م . ت = معامل الاتفاق بين التحليلين.

ن= عدد مرات التحليل.

س ص = عدد المفاهيم التي تتطابق في التحليلين.

س1= عدد المفاهيم التي نتجت عن التحليل الأول.

ص1 = عدد المفاهيم التي نتجت عن التحليل الثاني.

 وقد جاءت النتائج كما في الجدول الآتي:

**الجدول رقم (5)**

**يبين التكرارات وعدد مرات الاتفاق ومعامل الاتفاق بين التحليلين الأول والثاني لمحتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية**

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **الكتاب** | **التكرار في التحليل الأول** | **التكرار في التحليل الثاني** | **عدد مرات الاتفاق** | **معامل الاتفاق بين التحليلين** |
| كتاب الفقه للصف الأول الثانوي | 182 | 192 | 154 | %82 |
| كتاب الفقه للصف الثاني الثانوي | 245 | 287 | 244 | %92  |
| كتاب الفقه للصف الثالث الثانوي | 203 | 202 | 186 | 92% |

يتضح من الجدول رقم (5) أن معامل الاتفاق بين التحليلين لمحتوى كتاب الفقه للصف الأول الثانوي بلغ (82%)، وبلغ للصف الثاني الثانوي والصف الثالث الثانوي (92%**)**،وتعد تلك القيم مؤشرًا مناسبًا لثبات التحليل.

**نتائج الدراسة ومناقشتها**

◄ **عرض النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني ومناقشتها**

أظهرت عملية تحليل محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية في ضوء قائمة مفاهيم الخلاف الفقهي اللازمة

(أداة الدراسة) من خلال استخراج التكرارات لكل مفهوم في كل محتوى دراسي، ونسبها المئوية؛ النتائج الآتية:

**أولًا: مفاهيم مجال المسألة الفقهية المضمنة في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

**الجدول رقم (6)**

**مفاهيم مجال المسألة الفقهية المضمنة في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **م** | **المفهوم**  | **تكرار المفاهيم في محتوى مقرر الفقه** | **مجموع التكرارات** | **النسبة المئوية**  |  **الرتبة** |
|  |  | **الصف الأول الثانوي** | **الصف الثاني الثانوي** | **الصف الثالث الثانوي** |
| 1 | الفقه | 4 | 0 | 8 | 12 | 44,4% | 1 |
| 2 | المذاهب الفقهية | 8 | 0 | 1 | 9 | 33,3% | 2 |
| 3 | المسائل الوفاقية | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | - |
| 4 | المسائل الخلافية | 5 | 0 | 1 | 6 | 22,2% | 3 |
| 5 | الخلاف المعتبر | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | - |
| 6 | الخلاف غير المعتبر | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | - |
| 7 | الخلاف اللفظي | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | - |
| 8 | الخلاف المعنوي | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | - |
| 9 | تحرير محل الخلاف | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | - |
| 10 | ثمرة الخلاف | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | - |
| المجموع | 17 | 0 | 10 | 27 |  |

 بالنظر إلى الجدول رقم (6) يتبين أن مجال المسألة الفقهية تكون من (10) مفاهيم، بلغ مجموع تكراراته (27) تكرارًا، احتل محتوى مقرر الفقه في الصف الأول الثانوي منها على (17) تكرارًا، توزعت على (3) مفاهيم هي: الفقه، والمذاهب الفقهية، والمسائل الخلافية. في حين حصل محتوى مقرر الفقه في الصف الثالث الثانوي على (10) تكرارات، توزعت على (3) مفاهيم هي: الفقه، والمذاهب الفقهية، والمسائل الخلافية. في حين لم يحظ محتوى مقرر الفقه في الصف الثاني الثانوي بتوافر أي من مفاهيم هذا المجال مما يدل على قصور هذا المقرر بوجه خاص تجاه مفاهيم مجال المسألة الفقهية.

 كما يتضح من الجدول السابق أن مفهوم الفقه أكثر مفاهيم هذا المجال تكرارًا من حيث وروده في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الدراسية الثلاثة، بمجموع (12) تكرارًا، وبنسبة بلغت 44,4%، تلاه مفهوم المذاهب الفقهية بمجموع (9) تكرارات، وبنسبة بلغت 33,3% ثم المسائل الخلافية في المرتبة الثالثة بمجموع (6) تكرارات، وبنسبة بلغت 22,2%. ويرى الباحث أن هذا التسلسل في ترتيب المفاهيم الثلاثة الأكثر توافرًا في هذا المجال منطقيًا؛ حيث تدرج من الأكثر أهمية وهو مفهوم الفقه ثم المذاهب الفقهية وصولًا إلى المسائل الخلافية. كما أن نسب إيرادهم جاءت متقاربة إلى حد ما. في حين خلا محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية من توافر بقية مفاهيم هذا المجال والمتمثلة في: المسائل الوفاقية، والخلاف المعتبر، والخلاف غير المعتبر، والخلاف اللفظي، والخلاف المعنوي، وتحرير محل الخلاف، وثمرة الخلاف.

 ويلحظ مما سبق ضعف الاهتمام بأغلبية مفاهيم مجال المسألة الفقهية ضمن محتوى الصفوف الدراسية الثلاثة بوجه عام، والصف الثاني الثانوي بشكل خاص بالرغم من أهميتها لطالب المرحلة الثانوية تجاه إدراكه لمعرفة أُطر الخلاف ونوعه، والثمرة العلمية للخلاف الواقع بين الفقهاء. ويعزو الباحث ذلك القصور إلى ضعف اهتمام واضعي المنهج بتزويد المتعلم بهذه المفاهيم، وإبرازها له بشكل منهجي. ومن هنا يدعو الباحث إلى ضرورة تضمين هذه المفاهيم في محتوى المقررات الدراسية الثلاثة، وإيراداها بنسب متوازنة بما يتناسب مع طبيعة المرحلة الدراسية، والمقرر الدراسي.

**ثانيًا: مفاهيم مجال أدلة الأحكام المتفق عليها المضمنة في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

**الجدول رقم (7)**

**مفاهيم مجال أدلة الأحكام المتفق عليها المضمنة في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **م** | **المفهوم** | **تكرار المفاهيم في محتوى مقرر الفقه** | **مجموع التكرارات** | **النسبة المئوية**  | **الرتبة** |
| **الصف الأول الثانوي** | **الصف الثاني الثانوي** | **الصف الثالث الثانوي** |
| 1 | القرآن الكريم | 40 | 34 | 77 | 151 | 43,3% | 2 |
| 2 | السنة النبوية | 29 | 84 | 41 | 154 | 44.2% | 1 |
| 3 | الإجماع | 10 | 13 | 13 | 36 | 10,3% | 3 |
| 4 | القياس | 0 | 0 | 7 | 7 | 2% | 4 |
| المجموع | 79 | 131 | 138 | 348 |  |

 بالنظر إلى الجدول رقم (7) يتبين أن مجال أدلة الأحكام المتفق عليها تكون من (4) مفاهيم، بلغ مجموع تكراراته (348) تكرارًا، احتل محتوى مقرر الفقه في الصف الأول الثانوي منها على (79) تكرارًا، توزعت على (3) مفاهيم هي: القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع. في حين حصل محتوى مقرر الفقه في الصف الثاني الثانوي على (131) تكرارًا توزع ورودها على (3) مفاهيم هي: القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع. في حين اشتمل محتوى مقرر الفقه في الصف الثالث الثانوي على (138) تكرارًا توزع ورودها بين جميع المفاهيم الأربع لهذا المجال؛ القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، والقياس. وبالتالي يتضح من الجدول السابق أن محتوى مقرر الفقه في الصف الأول الثانوي والصف الثالث الثانوي لديه قصور في تناول مفهوم القياس. كما يتبين من خلال المقارنة بين الجدول الحالي والجدول السابق رقم (5) وجود فرق كبير بين مجموع تكرارات المجالين؛ حيث حصل مجال المسألة الفقهية على مجموع تكرارات بلغت (27) تكرارًا، في حين حصلت مفاهيم هذا المجال (أدلة الأحكام المتفق عليها) على (348) تكرارًا. ويعزو الباحث هذه النتيجة التي أتت لصالح مجال أدلة الأحكام المتفق عليها إلى تركيز واضعي المنهج بشكل كبير على الاستدلال بالمصدرين الرئيسين للتشريع الإسلامية القرآن الكريم، والسنة النبوية والذين حصلا على النسبة الأكبر في مجموع تكرارات مفاهيم هذا المجال، حيث كان مفهوم السنة النبوية أكثر مفاهيم هذا المجال تكرارًا من حيث وروده في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الدراسية الثلاثة، بمجموع (154) تكرارًا، وبنسبة بلغت 44,2%، تلاه مفهوم القرآن الكريم بمجموع (151) تكرارًا، وبنسبة بلغت 43,3%، ثم مفهوم الإجماع بمجموع (36) تكرارًا، وبنسبة 10,3%، وجاء في المرتبة الأخيرة مفهوم القياس ب (7) تكرارات، وبنسبة لم تتجاوز الــ 2%. وبناء على هذه النتيجة يدعو الباحث واضعي المنهج إلى مراعاة تضمين تلك المفاهيم الأربعة بشكل متوازن في محتوى المنهج، وبما يتيح للمتعلم الفرصة الكافية لمعرفتها وفهمها، وأوجه استناد الفقهاء عليها في إصدار الحكم الفقهي؛ لا سيما وأنها تعد المصادر الأساسية الأربعة للفقه الإسلامي.

**ثالثًا: مفاهيم مجال أدلة الأحكام المختلف فيها المضمنة في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

**الجدول رقم (8)**

**مفاهيم مجال أدلة الأحكام المختلف فيها المضمنة في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **م** | **المفهوم** | **تكرار المفاهيم في محتوى مقرر الفقه** | **مجموع التكرارات** | **النسبة المئوية**  | **الرتبة** |
| **الصف الأول الثانوي** | **الصف الثاني الثانوي** | **الصف الثالث الثانوي** |
| 1 | الاستحسان | 0 | 0 | 0 | 0 | - | - |
| 2 | المصالح المرسلة | 0 | 0 | 0 | 0 | - | - |
| 3 | الاستصحاب | 0 | 0 | 0 | 0 | - | - |
| 4 | العرف | 0 | 0 | 0 | 0 | - | - |
| المجموع | 0 | 0 | 0 | 0 |  |

 بالنظر إلى الجدول رقم (8) يتبين أن مجال أدلة الأحكام المختلف فيها تكون من (4) مفاهيم، لم يتوافر أي منها في محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بشكل نهائي، وهذا يشير إلى وجود قصور كبير في محتوى مقررات الفقه في تلك المرحلة تجاه تناول بعض مفاهيم الخلاف الفقهي اللازمة للمتعلمين والتي يمكن من خلال دراستها بصورة منهجية ومنظمة بيان الخلاف الفقهي بين الفقهاء، لا سيما هذه المفاهيم التي يتحقق من خلالها لدى المتعلم فهم الأصول الهامة التي بُنيت عليها المذاهب الفقهية الأربعة، والتي تُعد من أهم المصادر التبعية التي يجب فهمها، ومعرفة تأثيرها في بناء الأحكام الفقهية عند الفقهاء. كما تبرز أهميتها كما يرى الباحث من كونها تؤسس لدى المتعلم بنية معرفية فقهية تجاه طرق الاستدلال التي يستند عليها أصحاب تلك المذاهب الفقهية عند الحكم على المسألة الفقهية، ومآخذهم من تلك الأدلة. ووفقًا لذلك يدعو الباحث واضعي المنهج إلى ضرورة مراجعة مفاهيم الخلاف الفقهي المضمنة في محتوى كتب الفقه في المرحلة الثانوية، وتضمينه لمثل هذه المفاهيم الهامة لطالب المرحلة الثانوية.

**رابعًا: مفاهيم مجال أدلة الأحكام الشرعية التكليفية المضمنة في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

**الجدول رقم (9)**

**مفاهيم مجال أدلة الأحكام الشرعية التكليفية المضمنة في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **م** | **المفهوم** |  | **تكرار المفاهيم في محتوى مقرر الفقه** | **مجموع التكرارات** | **النسبة المئوية** | **الرتبة** |
|  |  |  | **الصف الأول الثانوي** | **الصف الثاني الثانوي** | **الصف الثالث الثانوي** |  |  |  |
| 1 | الواجب |  | 15 | 12 | 11 | 38 | %14,4 | 3 |
| 2 | المندوب |  | 0 | 9 | 8 | 17 | %6,4 | 4 |
| 3 | المحرم |  | 42 | 69 | 15 | 126 | %47,7 | 1 |
| 4 | المكروه |  | 0 | 1 | 6 | 7 | %2,7 | 5 |
| 5 | المباح |  | 2 | 65 | 9 | 76 | 28,8% | 2 |

 بالنظر إلى الجدول رقم (9)) يتبين أن مجال أدلة الأحكام الشرعية التكليفية تكون من (5) مفاهيم، بلغ مجموع تكراراته (264) تكرارًا، احتل محتوى مقرر الفقه في الصف الأول الثانوي منها على (59) تكرارًا، توزعت على (3) مفاهيم هي: الواجب، والمحرم، والمباح. في حين حصل محتوى مقرر الفقه في الصف الثاني الثانوي على (156) تكرارًا، توزع ورودها على جميع المفاهيم الخمسة المضمنة في هذا المجال. في حين اشتمل محتوى مقرر الفقه في الصف الثالث الثانوي على (49) تكرارًا، توزع توافرها على جميع المفاهيم الخمسة المضمنة في هذا المجال. وبذلك يتضح اهتمام المقررات الدراسية الثلاثة بمفاهيم هذا المجال بشكل جيد، مع ملاحظة ضعف التوازن في توزيع عدد بنود مفاهيم هذا المجال بشكل منطقي على محتوى مقررات الفقه في الصفوف الدراسية الثلاثة. حيث ورد مفهوم المحرم كأكثر مفاهيم هذا المجال تكرارًا من حيث وروده في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الدراسية الثلاثة بمجموع (126) تكرارًا، وبنسبة بلغت 47,7%، تلاه مفهوم المباح بمجموع (76) تكرارًا، وبنسبة بلغت 28,8%، في حين جاء في المرتبة الأخيرة مفهوم المكروه بمجموع (7) تكرارات فقط، وبنسبة بلغت 2,7%. ويعد هذا الاهتمام الذي حظيت به مفاهيم هذا المجال لصالح مؤلفي المنهج؛ إذ لا يمكن لأي متعلم أن يستغني عن معرفة هذه الأحكام، وفهمها بالوجه الصحيح. كما تبرز أهميتها لدى المتعلم في كونها مدخلًا هامًا في مجال الخلاف الفقهي للوصول إلى الأحكام الشرعية الوضعية والتي يرى الباحث أهميتها لدى المتعلم كأحد مجالات مفاهيم الخلاف الفقهي في مستويات متقدمة.

**خامسًا: مفاهيم مجال الفتوى الفقهية المضمنة في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

**الجدول رقم (10)**

**مفاهيم مجال الفتوى الفقهية المضمنة في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **م** | **المفهوم** | **تكرار المفاهيم في محتوى مقرر الفقه** | **مجموع التكرارات** | **النسبة المئوية**  | **الرتبة** |
| **الصف الأول الثانوي** | **الصف الثاني الثانوي** | **الصف الثالث الثانوي** |
| 1 | الفتوى | 12 | 0 | 2 | 14 | 33,3% | 1 |
| 2 | الاجتهاد | 11 | 0 | 1 | 12 | 28,6% | 2 |
| 3 | التقليد | 3 | 0 | 0 | 3 | 7,1% | 4 |
| 4 | طالب العلم | 1 | 0 | 2 | 3 | 7,1% | 4 |
| 5 | العامي | 1 | 0 | 0 | 1 | 2,4% | 5 |
| 6 | تتبع الرخص | 4 | 0 | 0 | 4 | 9,5% | 3 |
| 7 | التلفيق | 0 | 0 | 0 | 0 | - | - |
| 8 | التعصب المذهبي | 1 | 0 | 0 | 1 | 2,4% | 5 |
| 9 | أدب الخلاف | 4 | 0 | 0 | 4 | 9,5% | 3 |
| المجموع | 37 | 0 | 5 | 42 |  |

 بالنظر إلى الجدول رقم (10) يتبين أن مجال الفتوى الفقهية تكون من (9) مفاهيم، بلغ مجموع تكراراته (42) تكرارًا، احتل محتوى مقرر الفقه في الصف الأول الثانوي منها على (37) تكرارًا، توزعت على جميع مفاهيم هذا المجال عدا مفهوم التلفيق؛ حيث لم يتوافر في محتوى مقرر الفقه في هذا الصف الدراسي. في حين حصل محتوى مقرر الفقه في الصف الثالث الثانوي على (5) تكرارات، توزعت على (3) مفاهيم هي: الفتوى، والتقليد، وطالب العلم. في حين لم يحظ محتوى مقرر الفقه في الصف الثاني الثانوي بتوافر أي من مفاهيم هذا المجال. وبذلك يتضح أن محتوى مقرر الفقه في الصف الثاني ثانوي الأقل توافرا لمفاهيم الخلاف الفقهي بشكل عام؛ حيث أغفل مفاهيم مجالين بالكامل، وفيه هذا قصور كبير جدا تجاه تلك المفاهيم الفقهية والتي من شأنها أن تُكسب المتعلم قيمًا أخلاقية مهمة كالاعتدال، والوسطية، وتقبل الرأي الآخر؛ ولذا يدعو الباحث واضعي المنهج إلى ضرورة تضمين محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية لتلك المفاهيم وفقًا لمبدأ المدى والتتابع بالقدر الذي تسمح به طبيعة الموضوعات في درجة توافر تلك المفاهيم وتتابعها بشكل علمي.

 كما يتضح من خلال الجدول السابق إغفال محتوى مقرر الفقه في الصفين الثاني والثالث الثانوي لمفهوم أدب الخلاف، وإيراده بنسبة قليلة جدًا في الصف الأول الثانوي على الرغم من أهميته المعرفية في بناء شخصية وسطية ومتوازنة لدى المتعلم. وهذه النتيجة تؤكد ما أوصت به دراسة بن سبيت (2007) من ضرورة تضمين مفاهيم أدب الخلاف الفقهي في المناهج التعليمية، والحث على تعليمها من خلال الأنشطة بفن المناظرة تطبيقًا عمليًا؛ ليتعلم الطلبة طريقة التعامل مع الآخرين، والتقيد بآدابها.

 كما يتضح من خلال النظر في الجدول السابق أن مفهوم الفتوى أكثر مفاهيم هذا المجال تكرارًا من حيث وروده في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الدراسية الثلاثة بمجموع (14) تكرارًا، وبنسبة بلغت 33,3%، تلاه مفهوم الاجتهاد بمجموع (12)

تكرارًا، وبنسبة بلغت 28,8%، في حين جاء في المرتبة الأخيرة مفهوم التلفيق حيث لم يتوافر في محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بشكل عام. ويرى الباحث أن هذا الاختلاف في إيراد مفاهيم هذا المجال، مع إغفال بعض منها يدل على وجود قصور في توزيع المفاهيم بشكل منطقي في محتوى المقررات الدراسية الثلاثة.

◄ **عرض النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث ومناقشتها:**

 كشفت عملية تحليل محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية في ضوء قائمة مفاهيم الخلاف الفقهي اللازمة (أداة الدراسة) من خلال جمع تكرارات المفاهيم التي تنتمي لكل مجال في محتوى كل صف دراسي، وجمع تكرارات المفاهيم التي تنتمي لكل مجال في محتوى الصفوف الدراسية الثلاثة مجتمعة، وحساب النسبة المئوية لمجموع هذه التكرارات، وبيان رتبة كل مجال من بين مجالات الدراسة؛ النتائج الآتية:

**الجدول رقم (11)**

 **توزيع مفاهيم الخلاف الفقهي في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية وفقًا لمجالاتها**

|  |  |
| --- | --- |
|  **مقررات الفقه** | **المجـــــالات** |
| **المسألة الفقهية** | **أدلة الأحكام المتفق عليها** | **أدلة الأحكام المختلف فيها** | **الأحكام الشرعية التكليفية** | **الفتوى الفقهية** |
| إجمالي التكرارات للصف الأول الثانوي | تكرار | 17 | 79 | 0 | 59 | 37 |
| النسبة | 8,9% | 41,1% | - | 30,7% | 19,3% |
| الرتبة | 4 | 1 | - | 2 | 3 |
| إجمالي التكرارات للصف الثاني الثانوي | تكرار | 0 | 131 | 0 | 165 | 0 |
| النسبة | - | 44,3% | - | 55,7% | - |
| الرتبة | - | 2 | - | 1 | - |
| إجمالي التكرارات للصف الثالث الثانوي | تكرار | 10 | 138 | 0 | 49 | 5 |
| النسبة | 4,9% | 68,3% | - | 24,3% | 2,5 |
| الرتبة | 3 | 1 | - | 2 | 4 |
| إجمالي التكرارات للصفوف الثلاثة حسب المجال | تكرار | 27 | 348 | 0 | 273 | 42 |
| النسبة | 4% | 50,4% | 0 | 39,6% | 6% |
| الرتب | 4 | 1 | - | 2 |  3 |

 يتضح من الجدول رقم (11) أن مجموع تكرارات مفاهيم الخلاف الفقهي المضمنة في محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية وفقًا لمجالات الدراسة بلغت (690) تكرارًا. تضمن محتوى مقرر الفقه في الصف الأول الثانوي (192) تكرارًا، موزعة على (4) مجالات. في حين تضمن محتوى مقرر الفقه في الصف الثاني الثانوي على (296) تكرارًا، موزعة على مجالين. كما تضمن محتوى مقرر الفقه في الصف الثالث الثانوي على (202) تكرارًا، وزعت على (4) مجالات. وقد جاء ترتيب المجالات للصفوف الدراسية الثلاثة على النحو التالي:

 جاء في المرتبة الأولى من بين المجالات الخمسة في الصفوف الدراسية الثلاثة مجال (أدلة الأحكام المتفق عليها)، حيث حصل في الصف الأول الثانوي على نسبة بلغت (41.1%) من مجموع التكرارات؛ بينما حصل في الصف الثاني الثانوي على نسبة (44,3%) من مجموع التكرارات، أما في الصف الثالث الثانوي فقد حصل على نسبة (68,3%) من مجموع التكرارات، وبالنظر إلى مجموع تكرارات الصفوف الثلاثة يتضح أنها بلغت (348) تكرارًا بنسبة بلغت (50,4%) لمجموع تكرارات الصفوف الثلاثة، محتلًا بذلك المرتبة الأولى (1) للترتيب الكلي للصفوف الدراسية الثلاثة. ويتضح من خلال هذا العرض اتفاق الصفوف الثلاثة على أهمية هذا المجال لما يتضمنه من مصادر تشريعية متفق عليها عند جمهور العلماء.

 أما في المرتبة الثانية فقد جاء مجال (الأحكام الشرعية التكليفية)، حيث حصل في الصف الأول الثانوي على نسبة بلغت (30,7%) من مجموع التكرارات؛ بينما حصل في الصف الثاني الثانوي على نسبة (55,7%) من مجموع التكرارات، أما في الصف الثالث الثانوي فقد حصل على نسبة (24,3%) من مجموع التكرارات، وبالنظر إلى مجموع تكرارات الصفوف الثلاثة يتضح أنها بلغت (273) تكرارًا بنسبة بلغت (39,6%) لمجموع تكرارات الصفوف الثلاثة، محتلًا بذلك المرتبة الثانية (2) للترتيب الكلي للصفوف الدراسية الثلاثة. وتعد هذه المرتبة مناسبة لصالح هذا المجال الذي تأتي أهميته في الآثار السلبية المترتبة على جهل المتعلم لمفاهيمه، وعدم معرفة مراد الشارع منها.

 في حين جاء في المرتبة الثالثة مجال (الفتوى الفقهية)، حيث حصل في الصف الأول الثانوي على نسبة بلغت (19,3%) من مجموع التكرارات؛ بينما حصل في الصف الثالث الثانوي على نسبة (2,5%) من مجموع التكرارات، أما في الصف الثاني الثانوي فلم تتوافر مفاهيم هذا المجال في محتواه، وبالنظر إلى مجموع تكرارات الصفوف الثلاثة يتضح أنها بلغت (42) تكرارًا بنسبة بلغت (6%) لمجموع تكرارات الصفوف الثلاثة، محتلا بذلك المرتبة الثالثة (3) للترتيب الكلي للصفوف الدراسية الثلاثة. وتعد هذه النسبة ضعيفة مقارنة بأهمية هذا المجال تجاه تنمية سلوك الطالب نحو أهمية العلم، والاجتهاد، وتقبل الرأي المخالف.

 أما في المرتبة الرابعة فقد جاء مجال (المسألة الفقهية)، حيث حصل في الصف الأول الثانوي على نسبة بلغت (8,9%) من مجموع التكرارات؛ بينما حصل في الصف الثالث الثانوي على نسبة (4,9%) من مجموع التكرارات، أما في الصف الثاني الثانوي فلم تتوافر مفاهيم هذا المجال في محتواه. وبالنظر إلى مجموع تكرارات الصفوف الثلاثة يتضح أنها بلغت (27) تكرارًا بنسبة بلغت (4%) لمجموع تكرارات الصفوف الثلاثة، محتلا بذلك المرتبة الرابعة (4) للترتيب الكلي للصفوف الدراسية الثلاثة. وهي نسبة ضعيفة مقارنة بأهمية هذا المجال.

أما في المرتبة الخامسة والأخيرة فقد جاء مجال (أدلة الأحكام المختلف فيها)، حيث لم تتوافر مفاهيم هذا المجال بشكل مطلق في أي من محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية. وبذلك تكون نسبة هذا المجال في محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية (0%).

 ومن خلال النظر في الجدول السابق؛ يتضح تفاوت نسب التكرار في المجالات الخمسة، حيث جاء مجال أدلة الأحكام المتفق عليها، ومجال الأحكام الشرعية التكليفية بنسب تكرار مرتفعة، في حين جاء مجال الفتوى الفقهية، ومجال المسألة الفقهية بنسب متدنية إلى حد كبير، أما مجال أدلة الأحكام المختلف فيها فلم يحظ بأي نسبة من بين المجالات الخمسة. وهذه النتائج تكشف عن عدم وجود تخطيط فعلي لوجود تكامل في تأليف كتب الفقه في المرحلة الثانوية فيما يتعلق بالجانب المفاهيمي في موضوع الخلاف الفقهي، وتعزيزه بالشكل المطلوب لدى المتعلمين.

◄ **عرض النتائج المتعلقة بالسؤال الرابع ومناقشتها:**

**أولًا: المفاهيم الأكثر توافرًا في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

**الجدول رقم (12)**

**مفاهيم الخلاف الفقهي الأكثر توافرًا في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية وفقًا لتكرارها**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **الصف الأول الثانوي** | **الصف الثاني الثانوي** | **الصف الثالث الثانوي** |
| **م** | **المفهوم** | **التكرار** | **النسبة** | **م** | **المفهوم** | **التكرار** | **النسبة** | **م** | **المفهوم** | **التكرار** | **النسبة** |
| 1 | المحرم | 42 | 22,2% | 1 | السنة النبوية | 84 | 29,3% | 1 | القرآن الكريم | 77 | 38,8% |
| 2 | القرآن الكريم | 40 | %21,1  | 2 | المحرم | 69 | 24,1% | 2 | السنة النبوية | 41 | 20,7% |
| 3 | السنة النبوية | 29 | 15,3% | 3 | المباح | 65 | 22,7% | 3 | المحرم | 15 | 7,5% |
| 4 | الواجب | 15 | %7,9 | 4 | القرآن الكريم | 34 | %11,8 | 4 | الإجماع | 13 | %6,5 |
| 5 | الفتوى | 12 | %6,3 | 5 | الإجماع | 13 | %4,5 | 5 | الواجب | 11 | %5,5 |
| 6 | الاجتهاد | 11 | %5,8 | 6 | الواجب | 12 | %4,1 | 6 | المباح | 9 | %4,5 |
| 7 | الإجماع | 10 | %5,2 | 7 | المندوب | 9 | %3,1 | 7 | المندوب | 8 | %4 |
| 8 | المذاهب الفقهية | 8 | %4,2 |  |  |  |  | 8 | الفقه | 8 | %4 |
| 9 | المسائل الخلافية | 5 | %2,6 |  |  |  |  | 9 | القياس | 7 | %3,5 |
| 10 | الفقه | 4 | %2,1 |  |  |  |  | 10 | المكروه | 6 | %3 |
| 11 | تتبع الرخص | 4 | %2,1 |  |  |  |  | 11 | طالب العلم | 2 | %1 |
| 12 | أدب الخلاف | 4 | %2,1 |  |  |  |  | 12 | الفتوى | 2 | %1 |
| 13 | التقليد | 3 | %1,5 |  |  |  |  |  |  |  |  |
| 14 | المباح | 2 | %1 |  |  |  |  |  |  |  |  |
| إجمالي تكرار المفاهيم | 189 | إجمالي تكرار المفاهيم | 286 | إجمالي تكرار المفاهيم | 198 |

 يتضح من الجدول رقم (12) أن مجموع تكرارات أكثر المفاهيم توافرًا في محتوى مقرر الفقه في الصف الأول الثانوي بلغ (189) تكرارًا، تحددت في (14) مفهومًا، ممثلة ما نسبته (43,75%) من إجمالي المفاهيم. وقد جاء مفهوم المحرم، والقرآن الكريم، والسنة النبوية من أكثر المفاهيم تكرارًا في محتوى هذا المقرر بعدد تكرارات تراوح بين (29 و42) تكرارًا، بلغت نسبة المفهوم الأكثر توافرًا منهم وهو مفهوم المحرم (22,2%) من إجمالي تكرار المفاهيم. تلا ذلك مفهوم الواجب، والفتوى، والاجتهاد، والإجماع بعدد تكرارات تراوح بين (10 و15) تكرارًا، وبنسبة مئوية تراوحت بين (5,2 و 7,9%) من إجمالي تكرار المفاهيم. وفي المراتب الأخيرة جاءت المفاهيم التالية: المذاهب الفقهية، والمسائل الخلافية، والفقه، وتتبع الرخص، وأدب الخلاف، والتقليد، والمباح بعدد تكرارات تراوح بين (2 و 8) تكرارات، وبنسبة مئوية تراوحت بين (1 و 4,2%) من إجمالي تكرار المفاهيم.

 كما بلغ مجموع تكرارات أكثر المفاهيم توافرًا في محتوى مقرر الفقه في الصف الثاني الثانوي (286) تكرارًا، تحددت في (7) مفاهيم، ممثلة ما نسبته (21,8%) من إجمالي المفاهيم. وقد جاء مفهوم السنة النبوية، والمحرم، والمباح، والقرآن الكريم من أكثر المفاهيم تكرارًا في محتوى هذا المقرر بعدد تكرارات تراوح بين (34 و 84) تكرارًا، بلغت نسبة المفهوم الأكثر توافرًا منهم وهو مفهوم السنة النبوية (29,3%) من إجمالي تكرار المفاهيم. تلا ذلك مفهوم الإجماع، والواجب، والمندوب، بعدد تكرارات تراوح بين (9 و13) تكرارًا، وبنسبة مئوية تراوحت بين (3,1 و 4,5%) من إجمالي تكرار المفاهيم.

 أما محتوى مقرر الفقه في الصف الثالث الثانوي فقد بلغ مجموع تكرارات أكثر المفاهيم توافرًا في محتواه (198) تكرارًا، تحددت في (12) مفهومًا، ممثلة ما نسبته (37,5%) من إجمالي المفاهيم. وقد جاء مفهوما القرآن الكريم، والسنة النبوية من أكثر المفاهيم تكرارًا في محتوى هذا المقرر بعدد تكرارات تراوحت بين (41 و77) تكرارًا، بلغت نسبة المفهوم الأكثر توافرًا منهم وهو مفهوم القرآن الكريم (38,8%) من إجمالي تكرار المفاهيم. تلا ذلك المحرم، والإجماع، والواجب بعدد تكرارات تراوح بين (11 و15) تكرارًا، وبنسبة مئوية تراوحت بين (5,5 و 7,5%) من إجمالي تكرار المفاهيم. وفي المراتب الأخيرة جاءت المفاهيم التالية: المباح، والمندوب، والفقه، والقياس، والمكروه، وطالب العلم، والفتوى بعدد تراوح بين (2 و 9) تكرارات، وبنسبة مئوية تراوحت بين (1 و 4,5%) من إجمالي تكرار المفاهيم.

 ومن خلال النظر في الجدول السابق يتضح أن الصفوف الدراسية الثلاثة اتفقت من حيث المفاهيم الأكثر توافرًا في (5) مفاهيم هي: القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، والواجب، والمحرم. ويرى الباحث أن ظهور هذه المفاهيم كأكثر المفاهيم إيرادًا في محتوى مقررات الفقه في تلك الصفوف الدراسية يدل على أن المفاهيم الواردة في محتوى تلك المقررات تتوقف بدرجة كبيرة على طبيعة الموضوعات الفقهية التي تشتمل عليها، وهذا لا يتنافى مع أهميتها، مع ضرورة الأخذ بعين الاعتبار بقية المفاهيم التي وردت بشكل أقل منها، وإيرادها في المحتوى الدراسي بشكل منهجي سليم وفقًا لطبيعة المادة الدراسية، والعمر الزمني للطالب.

**ثانيًا: المفاهيم الأدنى توافرًا في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

**الجدول رقم (13)**

**مفاهيم الخلاف الفقهي الأدنى توافرًا في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية وفقا لتكرارها**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **الصف الأول الثانوي** | **الصف الثاني الثانوي** | **الصف الثالث الثانوي** |
| **م** | **المفهوم** | **التكرار** | **النسبة** | **م** | **المفهوم** | **التكرار** | **النسبة** | **م** | **المفهوم** | **التكرار** | **النسبة** |
| 1 | طالب العلم | 1 | %33,3 | 1 | المكروه | 1 | %100 | 1 | المذاهب الفقهية | 1 | %33,3 |
| 2 | العامي | 1 | %33,3 |  |  |  |  | 2 | المسائل الخلافية | 1 | %33,3 |
| 3 | التعصب المذهبي | 1 | %33,3 |  |  |  |  | 3 | الاجتهاد | 1 | %33,3 |
| إجمالي تكرار المفاهيم | 3 | إجمالي تكرار المفاهيم | 1 | إجمالي تكرار المفاهيم | 3 |

 يتضح من الجدول رقم (13) أن أدنى المفاهيم توافرًا في محتوى مقرر الفقه في الصف الأول الثانوي بلغ (3) مفاهيم هي: طالب العلم، والعامي، والتعصب المذهبي، ممثلة ما نسبته (9,3%) من إجمالي المفاهيم. في حين جاء مفهوم المكروه كأدنى المفاهيم توافرًا في محتوى مقرر الفقه في الصف الثاني الثانوي، ممثلا ما نسبته (3,1%) من إجمالي المفاهيم. أما أدنى المفاهيم توافرًا في محتوى مقرر الفقه في الصف الثالث الثانوي فقد بلغ (3) مفاهيم؛ هي: المذاهب الفقهية، والمسائل الخلافية، والاجتهاد، ممثلة ما نسبته (9,3%) من إجمالي المفاهيم.

 ومن خلال النظر في الجدول السابق يتضح أن الصفوف الدراسية الثلاثة لم تتفق على المفاهيم الأدنى توافرًا؛ حيث ورد في كل محتوى صف دراسي مفاهيم مختلفة عن محتوى الصفوف الدراسية الأخرى. كما يرى الباحث أن ضعف تناول هذه المفاهيم لدى طلاب المرحلة الثانوية يعد قصورًا في تلك المقررات الدراسية؛ لارتباطها المباشر والقوي في تكوين بنية معرفية فقهية سليمة لدى المتعلم، وتوسيع مداركه نحو الحوار والنقاش في الموضوعات الفقهية المختلفة، وتعزيز قيمة احترام الرأي الفقهي الآخر، ونبذ التعصب، وإقصاء المخالف.

**ثالثًا: المفاهيم غير المتوافرة في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

**الجدول رقم (14)**

**مفاهيم الخلاف الفقهي غير المتوافرة في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **الصف الأول الثانوي** | **الصف الثاني الثانوي** | **الصف الثالث الثانوي** |
| **م** | **المفهوم** | **م** | **المفهوم** | **م** | **المفهوم** |
| 1 | المسائل الوفاقية | 1 | الفقه | 1 | المسائل الوفاقية |
| 2 | الخلاف المعتبر | 2 | المذاهب الفقهية | 2 | الخلاف المعتبر |
| 3 | الخلاف غير المعتبر | 3 | المسائل الوفاقية | 3 | الخلاف غير المعتبر |
| 4 | الخلاف اللفظي | 4 | المسائل الخلافية | 4 | الخلاف اللفظي |
| 5 | الخلاف المعنوي | 5 | الخلاف المعتبر | 5 | الخلاف المعنوي |
| 6 | تحرير محل الخلاف | 6 | الخلاف غير المعتبر | 6 | تحرير محل الخلاف |
| 7 | ثمرة الخلاف | 7 | الخلاف اللفظي | 7 | ثمرة الخلاف |
| 8 | القياس | 8 | الخلاف المعنوي | 8 | الاستحسان |
| 9 | الاستحسان | 9 | تحرير محل الخلاف | 9 | المصالح المرسلة |
| 10 | المصالح المرسلة | 10 | ثمرة الخلاف | 10 | الاستصحاب |
| 11 | الاستصحاب | 11 | القياس | 11 | العرف |
| 12 | العرف | 12 | الاستحسان | 12 | التقليد |
| 13 | المندوب | 13 | المصالح المرسلة | 13 | العامي |
| 14 | المكروه | 14 | الاستصحاب | 14 | تتبع الرخص |
| 15 | التلفيق | 15 | العرف | 15 | التلفيق |
|  |  | 16 | الاجتهاد | 16 | التعصب المذهبي |
|  |  | 17 | التقليد | 17 | أدب الخلاف |
|  |  | 18 | الفتوى |  |  |
|  |  | 19 | طالب العلم |  |  |
|  |  | 20 | العامي |  |  |
|  |  | 21 | تتبع الرخص |  |  |
|  |  | 22 | التلفيق |  |  |
|  |  | 23 | التعصب المذهبي |  |  |
|  |  | 24 | أدب الخلاف |  |  |
| إجمالي عدد المفاهيم غير المتوافرة | 15 | إجمالي عدد المفاهيم غير المتوافرة | 24 | إجمالي عدد المفاهيم غير المتوافرة | 17 |

 يتضح من الجدول رقم (14) عدم توافر (15) مفهومًا في محتوى مقرر الفقه في الصف الأول الثانوي، ممثلة ما نسبته (46,8%) من إجمالي المفاهيم. أي أن عدد المفاهيم المتوافرة في محتوى مقرر الفقه في الصف الأول الثانوي بلغ عددها (17) مفهومًا، ممثلة ما نسبته (53,2%) من إجمالي المفاهيم. في حين لم يتوافر (24) مفهومًا في محتوى مقرر الفقه في الصف الثاني ثانوي، ممثلة ما نسبته (75%) من إجمالي المفاهيم. أي أن عدد المفاهيم المتوافرة في محتوى مقرر الفقه في الصف الثاني الثانوي بلغ فقط (8) مفاهيم ممثلة ما نسبته (25%) من إجمالي المفاهيم. أما محتوى مقرر الفقه في الصف الثالث الثانوي فلم يتوافر فيه (17) مفهومًا، ممثلين ما نسبته (53%). أي أن عدد المفاهيم المتوافرة في محتوى مقرر الفقه في الصف الثالث الثانوي بلغ (15) مفهومًا، ممثلة ما نسبته (47%) من إجمالي المفاهيم.

ومن خلال النظر في الجدول السابق يتضح أن هناك تقاربًا بين محتوى مقرر الفقه في الصف الأول الثانوي والصف الثالث في نسبة عدد المفاهيم المتوافرة في محتوى كل منهما. أما محتوى مقرر الفقه في الصف الثاني الثانوي فكان الأضعف من بينهم حيث لم يتجاوز ما نسبته (25%) من إجمالي المفاهيم الواردة في محتواه.

 كما يتضح من خلال النظر في الجدول السابق أن الصفوف الدراسية الثلاثة اتفقت من حيث عدم توافر عدد من المفاهيم في محتواها والتي يمكن تحديدها في (12) مفهومًا، توزعت على (3) مجالات على النحو التالي:

* مجال المسألة الفقهية؛ وقد خلت منه المفاهيم الآتية: المسائل الوفاقية، والخلاف المعتبر، والخلاف غير المعتبر، والخلاف اللفظي، والخلاف المعنوي، وتحرير محل الخلاف، وثمرة الخلاف. ممثلة في مجموعها (80%) من إجمالي مفاهيم المجال، وما نسبته (25%) من إجمالي عدد المفاهيم.
* مجال أدلة الأحكام المختلف فيها؛ وقد خلا من جميع المفاهيم اللازمة له؛ والمتمثلة في: الاستحسان، والمصالح المرسلة، والاستصحاب، والعرف. ممثلة في مجموعها (100%) من إجمالي مفاهيم المجال، وما نسبته (12,5%) من إجمالي عدد المفاهيم.
* مجال الفتوى الفقهية؛ وقد خلا منه مفهوم التلفيق، والذي يمثل ما نسبته (11,1%) من إجمالي مفاهيم المجال، وما نسبته (3,1%) من إجمالي عدد المفاهيم.

 ويرى الباحث أن افتقار مقرر الفقه في صفوفه الثلاثة من المرحلة الثانوية لهذه المفاهيم التي تهم المتعلم، وتوسع مداركه وأفهامه تجاه الخلاف الفقهي يعد ثغرة في تلك الكتب، وعرضة للطالب للفهم المغلوط تجاه الخلاف الفقهي، والمفاهيم المبنية عليه. وبناء على ذلك؛ يدعو الباحث إلى ضرورة إيراد تلك المفاهيم بالقدر المناسب في محتوى مقررات الفقه في الصفوف الدراسية الثلاثة وفقًا لمبدأ المدى والتتابع؛ وتعزيزها لدى المتعلمين بالشكل العلمي المطلوب بما يتفق مع طبيعتهم واحتياجاتهم ومستوى نضجهم العقلي، وبما تسمح به طبيعة الموضوعات الدراسية المضمنة في محتوى تلك الكتب الدراسية.

◄ **عرض النتائج المتعلقة بالسؤال الخامس**

 من خلال النتائج التي أسفرت عنها الدراسة الحالية والتي أوضحت وجود ضعف في محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية في وضعها الراهن في معالجة مفاهيم الخلاف الفقهي، وتعزيزها بالشكل المطلوب لدى المتعلمين؛ فإن الدراسة الحالية تقدم مجموعة من السبل المقترحة في محتوى مقررات الفقه للصفوف الثلاثة من المرحلة الثانوية والتي تعين على إفادة الطالب من المفاهيم الخلافية الفقهية في حياته العملية؛ وهي كما يلي:

1. إبراز الأصول التي بُنيت عليها المذاهب الفقهية الأربعة.
2. إبراز أهم أسباب اختلاف الفقهاء، التي تسهم في إيضاح جهودهم، وأن الخلاف الواقع بينهم مما لا يعادى فيه ولأجله.
3. إيراد الآراء المذهبية في بعض المسائل المضمنة في محتوى كتب الفقه، والتي من شأنها أن تؤثر بشكل مباشر في نمو الطالب السلوكي معرفيًا، ووجدانيًا، ومهاريًا، وتكسبه قيمًا أخلاقية مهمة كالاعتدال، وتقبل الرأي الآخر، وعدم إقصاء المخالف، ونبذ التعصب.
4. طرح بعض الأسئلة التي تحوي خلافًا فقهيًا في بعض الأنشطة، بما يتناسب مع طبيعة المرحلة والصف الدراسي.
5. طرح بعض الأسئلة التي تحوي خلافًا فقهيًا في بعض الاختبارات التقويمية، بما يتناسب مع طبيعة المرحلة والصف الدراسي.
6. تكليف بعض الطلبة بتبني بعض المسائل الفقهية والدفاع عنها في مختلف المذاهب الفقهية، كنشاط متقدم في الصف الثالث من المرحلة الثانوية.
7. إيراد جملة من قصص الفقهاء، التي تتضمن احترامهم لوجهات النظر، وللخلاف الفقهي.
8. إيراد الأمثلة المختلفة التي توضح العلاقة العلمية والاجتماعية بين الفقهاء بعامة، وفقهاء المذاهب الفقهية الأربعة بوجه خاص.
9. اقتطاع عبارات للعلماء تصب في مجال الخلاف الفقهي، وإيرادها بشكل إثرائي في محتوى المنهج الدراسي.
10. تخصيص وحدة دراسية في محتوى كتاب الصف الثالث من المرحلة الثانوية، تستهدف إبراز مفاهيم الخلاف الفقهي، وتطبيق الأنشطة العملية عليها.

**التوصيات:**

في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة؛ يمكن التوصية بما يلي:

1. تطوير محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية في ضوء مفاهيم الخلاف الفقهي اللازمة للطلاب.
2. التأكيد على ضرورة اختيار موضوعات في محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية تهتم بتعزيز مفاهيم الخلاف الفقهي لدى الطلاب بما يتناسب مع طبيعة المرحلة والصف الدراسي.
3. العمل على بناء مصفوفة تتابع لإعادة توازن توزيع مفاهيم الخلاف الفقهي في محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية وفقًا لمجالات الدراسة.
4. زيادة الاهتمام بمفاهيم الخلاف الفقهي التي وردت بنسب محدودة في محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية.
5. العمل على تضمين محتوى مقررات الفقه في المرحلة الثانوية لمفاهيم الخلاف الفقهي التي لم يتم توافرها فيها.
6. ضرورة إبراز جهود الفقهاء، وتعزيز احترام جهودهم وآرائهم لدى المتعلم، وبيان خطورة إقصاء الرأي الفقهي الآخر.
7. إجراء دراسات علمية حول درجة تمكن معلمي المرحلة الثانوية من مفاهيم الخلاف الفقهي، واتجاهاتهم نحو تدرسيها.

**المصادر والمراجع:**

1. القرآن الكريم

2. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين (2010). لسان العرب. بيروت: دار صادر.

3. ابن فارس، أحمد (1979). معجم مقاييس اللغة. دار الفكر.

4. إبراهيم، محمد (2010). التشريع الإسلامي والمدارس الفقهية المعاصرة. ط1، تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.

5. الأشقر، عمر (1998). المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية. ط2، الأردن، دار النفائس للنشر والتوزيع.

6. أبو زهرة، محمد (2009). تاريخ المذاهب الإسلامية. القاهرة: دار الفكر العربي.

7. أبو سليمان، عبدالوهاب (1996). منهج البحث في الفقه الإسلامي، خصائصه ونقائصه. ط1، مكة المكرمة: المكتبة المكية، بيروت: دار ابن الحزم للطباعة والنشر والتوزيع.

8. أبو النصر، عبدالجليل (د.ت). ما لا يجوز فيه الخلاف بين المسلمين. مجلة أخبار اليوم، ط4، (1-167).

9. آل كحلان، ثابت (2013). دراسة تحليلية لمقررات الفقه بالمرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية في ضوء معالجتها لقضايا الفساد. مجلة العلوم التربوية والنفسية، جامعة القصيم، 7(1) (429-479).

10. البخاري، محمد (2001). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور سول الله صلى الله عليه وسلم وسنته وأيامه – صحيح البخاري. ط1، بيروت: دار طوق النجاة للطباعة والنشر والتوزيع.

11. بلال، مجدي (2009). المسائل الخلافية بين المالكية في أصول الفقه وأثرها على فقههم. رسالة دكتوراه منشورة، كلية الشريعة والقانون، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان.

12. بنجمور، منير (2013). الخلاف الفقهي المعاصر. مجلة مركز الدراسات الإسلامية بالقيروان، (175-196).

13. بن سبيت، عبدالله (2007). أدب الخلاف وأثره في الوقاية من الجريمة. رسالة ماجستير منشورة، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

14. البوشيخي، أحمد (2012). أسباب الخلاف الفقهي المشروع. مجلة هدي الإسلام، الأردن، 56(4) (28-37).

15. الباز، عباس (2014). الخروج من الخلاف الفقهي مفهومه ومسالكه. المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، جامعة آل البيت، 10(1) (215-235).

16. برهامي، ياسر (2008). فقه الخلاف. مجلة البيان، لندن، 255 (8-18).

17. برهامي، ياسر (2000). فقه الخلاف بين المسلمين، دعوة إلى علاقة أفضل بين الاتجاهات الإسلامية المعاصرة. ط2، مصر: دار العقيدة.

18. التويجري، عبداللطيف (2009). تتبع الرخص بين الشرع والواقع. ط1، الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية.

19. الجابري، عبدالله (2010). تقويم مناهج الفقه في المرحلة الثانوية في ضوء مبادئ التربية الاقتصادية في الإسلام. رسالة ماجستير منشورة، كلية التربية، جامعة طيبة، المدينة المنورة.

20. حسين، سمير (1996). تحليل المضمون. القاهرة: عالم الكتب.

21. الخن، مصطفى (1983). دراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما. ط1، دمشق: الشركة المتحدة للتوزيع.

22. زيدان، عبدالكريم (2011). المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية. ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة.

23. الزرقا، مصطفى (1995). الفقه الإسلامي ومدارسه. ط1، دمشق: دار القلم.

24. سمارة، نواف والعديلي، عبدالسلام موسى (2008). مفاهيم ومصطلحات في العلوم التربوية. عمان: دار المسيرة.

25. سيد، علي وسالم، أحمد (2005). التقويم في المنظومة التربوية. ط2، الرياض: مكتبة الرشد.

26. السعيد، خالد (2010). تأصيل بحث المسائل الخلافية. ط1، الرياض: دار الميمان للنشر والتوزيع.

27. الشلي، أبو أمامة (2008). العقل الفقهي، معالم وضوابط. ط1، مصر: دار السلام للطباعة والنشر.

28. الشنقيطي، محمد الخضر (د.ت). قمع أهل الزيغ والإلحاد عن الطعن في تقليد أئمة الاجتهاد. مصر: المكتبة الأزهرية للتراث، الجزيرة للنشر والتوزيع.

29. الشافعي، إبراهيم (2009). التربية الإسلامية وطرق تدريسها. ط3، الكويت: مكتبة الفلاح.

30. العرفج، عبدالإله (2015). المناهج الفقهية المعاصرة، عرض وتحليل. ط1، الكويت: مكتبة آفاق للنشر.

31. فيض الله، محمد (2001). المذاهب الفقهية، تعريف موجز بالمذاهب الفقهية الأربعة القائمة في عصرنا وغيرها من المذاهب. ط1، دمشق: دار القلم.

32. الفيروزآبادي، مجد الدين (2005). القاموس المحيط. ط8، دار الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.

33. الفقيه، عبدالله (2015). فاعلية استخدام الوسائط المتعددة في تدريس مقرر الفقه لتلاميذ الصف السادس الابتدائي وأثر ذلك على التحصيل الدراسي واتجاه التلاميذ نحوه. المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، 1(3) (108- 124).

34. القطان، مناع (2000). مباحث في علوم القرآن. ط3، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

35. الكردي، أحمد (1972). أسباب اختلاف الفقهاء. مجلة هدي الإسلام. 16(7و8) (750-754).

36. الملا، عبدالإله (2013). تاريخ التشريع الإسلامي، الفقه وأصوله وقواعده. الأحساء: مركز الترجمة والتأليف والنشر بجامعة الملك فيصل.

37. المالكي، عدنان (2008). تقويم مقررات الفقه في المرحلة الثانوية في ضوء المستجدات الفقهية المعاصرة. رسالة ماجستير منشورة، كلية التربية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

38. الندوي، محمد (2005). أضواء على الفقه الإسلامي ومكانة الاجتهاد منه. ط1، دمشق: دار القلم.

39. هلالي، سعد (2011). التعددية الفقهية وإنسانية الإسلام. مجلة دار الإفتاء المصرية، 8 (8-11).

40. الهاشمي، إبراهيم (2007). الاختلافات الفرعية الفقهية والخلافات الفرعية الكلامية بين علماء المسلمين. رسالة دكتوراه منشورة، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان.

41. يوسف، ماهر والرفاعي، محب (2005). التقويم التربوي أسسه وإجراءاته. الرياض: مكتبة الرشد.

1. أستاذ مساعد/ جامعة الملك فيصل/ السعودية [↑](#footnote-ref-1)